التمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة وتأثيراته للحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية

نوري محمد رمضان بالرمان

طالب دكتوراه بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايا بماليزيا، (موظف بنك).

د. اسموليادي بن لوبيس

أستاذ المعاملات الإسلامية بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايا بماليزيا.

د. مهاد ريزال بن موازير

أستاذ المحاسبة الإسلامية بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايا بماليزيا.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بأهم صيغ التمويل الإسلامية وبيان خصائصها ومزاياها في تمويل المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة لإنشاء الجديد منها وتطوير وتنمية القائم، كحل لأحد وأهم المشاكل والمعوقات التي تواجه نجاحها باعتبارها من أهم دعائم ومحركات النهضة الاقتصادية، مع إبراز مفهوم هذه المشروعات وبيان أهمية دورها في التنمية الاقتصادية في زيادة الدخل والقيمة المضافة للناتج القومي المحلي، وفي الحد من مشكلة البطالة التي تعيق التنمية بشكل عام، وعلاج آثارها السلبية على كيان الدولة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية واستقرارها السياسي والأمني، وذلك بتوفيرها فرص التوظيف للعاطلين عن العمل، مع ذكر تجارب بعض الدول المختلفة في هذا المجال، وتطرقت أيضاً لتوصيف عام للتنمية الاقتصادية. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي المكتبي لتغطية محاورها المختلفة. توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها أن التمويل الإسلامي متنوع في أشكاله؛ مما يجعله قادراً على تمويل مختلف قطاعات الأنشطة الاقتصادية وخصوصاً المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة، التي تتميز بمجموعة من الخصائص تجعلها تساهم بشكل كبير في الحد من مشكلة البطالة التي تعيق التنمية الاقتصادية. وأوصت بتشجيع إقامة هذه المشروعات بهدف امتصاص البطالة. إنشاء مؤسسة أو هيئة حكومية لرعايتها ووضع الخطط والسياسات والاستراتيجيات والبرامج التدريبية لها. معالجة المعوقات التي تواجهها، ومنحها العديد من المزايا والإعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى لتحفيزها وتعزيز قدرتها التنافسية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، المشروعات متناهية الصغر والصغيرة، التنمية الاقتصادية، البطالة.

Abstract

This study introduced the importance of the Islamic financing formula and explained its characteristics and advantages in financing micro and small community projects and establishing and developing new ones to provide solutions to the challenging aspects of the Islamic financing system as a pillar and driver of the economic revival. The study discussed the concept of Islamic Financing projects and their essential role in economic development through their contribution to increasing financial income and adding value to local and national products. To reduce the problem of unemployment hindering the growth of a community and its adverse effects on the state entity in terms of economic, social, political and security stability by providing employment opportunities for the unemployed. The study also narrated the experiences of some countries that have implemented the Islamic financing system and how they have dealt with the economic development challenges. The study has implemented a descriptive approach. A set of findings were reached at the end of the study, among which is that Islamic finance has a diverse nature. It makes it able to finance various sectors of economic activities, especially micro and small projects, which are characterized by a set of characteristics, among which is to reduce the problem of unemployment as an entry point for economic development. The study also provides a set of recommendations, among which is to encourage the establishment of micro and small projects to solve the unemployment challenges, to establish a government agency in charge of the program, and also to develop plans, policies, strategies, and training programs for the success of the Islamic Finance system. Lastly, to grant them additional benefits and exemptions from taxes, customs duties, and other fees to motivate them and enhance their competitiveness.

Keywords: Islamic Finance, Micro and Small Enterprises, Economic Development,Unemployment.

المقدمة

إن من أهم المشكلات المعاصرة وأكثرها ظهوراً وأشدها خطراً، والتي تعاني منها دول العالم بصفة عامة والدول الإسلامية بصفة خاصة اليوم، وذلك لما لها من تأثيرات تنعكس سلباً على استقرار هذه الدول من الناحية الاقتصادية وعلى كياناتها الاجتماعية وعلى استقرارها الأمني والسياسي، هي مشكلة البطالة بين أفراد شعوبها.

قال الله سبحانه وتعالي: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾، سورة قريش الآيات (٣،٤)، "فنعمتا الإطعام والأمن عظيمتان، لا يمكن تصوُّر الحياة بدونهما، كما أن في ذكرهما معًا والجمع بينهما، بيانا بأهميتهما جميعًا، فقد يستطيع الإنسان أن يعيش ويطعم بلا أمان، لكن حياته غير كاملة، فلا بد من اجتماع النعمتين؛ ليحصل كمال العيش الهنيء، فلا عيش مع الجوع ولا عيش مع الخوف، لهذا جاء

في الحديث: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا"(١).

ولذلك جاءت الشريعة الإسلامية الغراء لتحقيق مصالح الإنسان، بجلب النفع له من خلال ما هو مباح ودفع الضرر عنه من خلال ما هو محرم، ولحفظ التوازن بين الفرد والجماعة التي ينتمي إليها، حيث اهتمت بتنظيم العلاقات والمعاملات في الحياة الدنيوية، والتي من بينها النشاطات الاقتصادية وخصوصاً المالية بما يتلائم مع كل زمان ومكان، فالاقتصاد الإسلامي بما يتميز به من خصائص ومزايا يضفي على المعاملات الاقتصادية الشمول والتوازن والواقعية والعدالة والتكافل والتكامل الاجتماعي، والتي تهدف جميعها إلى

(١) الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٩٧٥م، ج٤، ص٥٧٤.

تحقيق الرفاة والتنمية بين أفراد المجتمع، حيث فشلت النظم الاقتصادية الأخرى في تحقيقها بالنسبة إلى الكثير من الشعوب، عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" "(١).

ونتيجة لخصوصية المجتمعات الإسلامية وصحوتها فيما يخص المعاملات والعمليات المالية ومحاربتها للربا، ظهرت الصيرفة الإسلامية التي تتفق منتجاتها ومعاملاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقامت بتقديم منتجات جديدة متنوعة تتفق مع المبادئ والمقاصد الشرعية.

مشكلة الدراسة:

إن المشروعات متناهية الصغر والصغيرة لها دور مهم في التنمية الاقتصادية من خلال قدرتها على خلق فرص التوظيف للباحثين عن العمل، مقابل رؤوس أموال ذات تكلفة منخفضة ومخاطر أقل بمقارنتها بالمشروعات الكبيرة، وتساهم في تحقيق الدخل وزيادته لملاكها الذين يمثلون شريحة واسعة من أبناء المجتمع لإشباع حاجاتهم المعيشية المختلفة، وما يتوفر لدى أصحاب هذه المشاريع من الرغبة القوية في إدارتها بشكل ناجح لضمان نموها وتطويرها وتوليد فرص عمل أخرى، هذا وتواجه أصحاب هذه المشاريع سواء تلك التي في طور الأفكار أو القائمة على أرض الواقع، العديد من العقبات منها العقبات التمويلية والعقبات التنظيمية وغيرها، وتعتبر العقبات التمويلية من أهم وأصعب العقبات التي تواجه الأفراد الذين لا يملكون رؤوس الأموال لإنشاء مشاريعهم أو تطوير القائم منها.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، باب من الإيمان أن يحبَّ لأخيه، ج١، رقم (١٣)، ص١٢.

وهذا ما جعلنا نطرح التساؤل التالي: **ما أثر التمويل الإسلامي في الحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية من خلال تمويل وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة؟**

أسئلة الدراسة:

بناءً على السؤال الرئيسي للمشكلة تنبثق عدة أسئلة فرعية يمكن صياغتها كما يلي:

١- ما هي صيغ التمويل الإسلامية الملائمة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة؟

٢- ما هي المشروعات متناهية الصغر والصغيرة، وما هي طبيعة التنمية الاقتصادية؟

٣- ما هي أهم المفاهيم العامة لمشكلة البطالة وما هي أسبابها والآثار الناجمة عنها؟

٤- ما هي تأثيرات صيغ التمويل الإسلامي في الحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية من خلال تمويل وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة؟

أهداف الدراسة:

يمكن تلخيص أهم أهداف البحث في الآتي:

١- إبراز ماهية مصادر وصيغ التمويل الإسلامية الملائمة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

٢- التعريف بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة وبيان طبيعة التنمية الاقتصادية.

٣- تحديد أهم المفاهيم العامة لمشكلة البطالة وتوضيح أسبابها والآثار الناجمة عنها.

٤- استكشاف تأثير التمويل الإسلامي في الحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية من خلال تمويل وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

أهمية الدراسة:

تنطلق من أن أسباب مشكلة البطالة تعود بالأساس إلى عدم اتباع السياسات الاقتصادية والاجتماعية الناجعة التي تمكن من الاستفادة من الثروات الاقتصادية، في تشغيل الأعداد المتزايدة من الأفراد الباحثين عن فرص العمل، نتيجة لعدم قدرة القطاع العام على استيعابهم

وبطء النمو والتطور في القطاع الخاص الذي يوفر الكثير من فرص العمل، وذلك لأن القطاع الخاص وخصوصا المشروعات متناهية الصغر والصغيرة تعد واحدة من أهم الأساليب التي تنتهجها دول العالم في الحد من البطالة، وتعتبر العمود الفقري لاقتصادياتها والقناة الرئيسة للتنمية الاقتصادية فيها، ومواجهة هذه المشروعات للعديد من المشكلات من أهمها كيفية الحصول على التمويل اللازم الذي تحتاجه، لذلك تأتي أهمية هذا البحث في بيان أهمية التمويل الإسلامي وتأثيره على تمويل وتطوير هذه المشروعات للحد من البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية، وبالتالي تنعكس بالإيجاب على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

منهج الدراسة:

تستخدم هذه الدراسة المنهج الوصفي (المكتبي) من خلال وصف أهم صيغ التمويل الإسلامي الملائمة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة، والتعريف بهذه المشروعات وبيان طبيعة التنمية الاقتصادية والمفاهيم العامة لمشكلة البطالة وأسبابها والآثار الناجمة عنها، واستكشاف تأثير التمويل الإسلامي في تنمية وتطوير هذه المشروعات للحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية.

حدود البحث وأدواته:

تمثلت حدود البحث في البحث عن المادة العلمية في الكتب والدراسات والأبحاث والمقالات بالمجلات والدوريات العلمية، وما صدر من منشورات عن المؤتمرات والندوات وما يتداول في شبكة المعلومات العالمية "الانترنت".

مصطلحات البحث:

هذا ولقد اشتمل البحث على مفردات تمثلت في (التمويل الإسلامي، المشروعات متناهية الصغر والصغيرة، البطالة، التنمية الاقتصادية)، وسيكون تعريفها كالآتي:

-**التمويل الإسلامي**: هو العلم الذي يدرس مصادر الحصول على الأموال وتوظيفها واستخدامها واستثمارها بقصد الاسترباح أو التبرع بما يحقق منافع الفرد والمجتمع وعمارة الأرض، في إطار الشريعة الإسلامية وقواعدها ومقاصدها([1]).

-**المشروعات متناهية الصغر والصغيرة**: هي المشروعات التجارية الصغيرة التي يديرها مالك واحد ويعمل بها من عامل واحد إلى خمسين عامل أو أقل من ذلك.

- **البطالة**: بأنها ظاهرة اختلال في التوازن في سوق العمل، بحيث لا يتمكن جزء من قوة العمل في المجتمع من الحصول على عمل منتج، رغم أنه راغب وقادر على القيام بالعمل((2)).

-**التنمة الاقتصادية**: هي مجموعة من الإجراءات والتدابير الهادفة إلى بناء آلية اقتصادية ذاتية تتضمن زيادة حقيقية في دخل الفرد لفترة طويلة [3].

ومن خلال ما سبق ندرك أن المعنى المراد من دلالة مفردات مصطلحات البحث بأن التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة تعمل على الحدِّ من البطالة والفقر والعوز.

الدراسات السابقة:

أولاً: دراسة **حنيش أحمد، عباسي إبراهيم، عام (٢٠١٧م)**([1])، بعنوان:"دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية"، تمثلت إشكالية الدراسة في معرفة إلى أي

(١) انظر، رائد نصري، عبدالمعز، مجدي علي، التمويل الإسلامي الماهية والخصائص المعيارية، مجلة جامعة فلسطين، ع١، ٢٠١٩م، ص٣٢٦-٣٢٨.

(٢) انظر، طارق عبد الرؤوف، أسباب وأبعاد ظاهرة البطالة وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع، دار اليازوري، ٢٠١٥، ص٣٤.

(٣) انظر، فرهاد محمد علي، التنمية الاقتصادية الشاملة من منظور إسلامي، مؤسسة دار التعاون للطباعة والنشر، مصر- القاهرة، ٢٠١٨، ص٣٨.

مدى يمكن للمصارف الإسلامية أن تساهم في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، وقد هدفت إلى معرفة أساليب تعبئة الموارد المالية وكيفية استخداماتها فيها وكذا دور المصارف الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد انتهجت الدراسة المنهج الوصفي، وقد خلصت الدارسة إلى أن البنوك الإسلامية لبت احتياجات طبقة من الجمهور الذين يفضلون الاحتفاظ بأموالهم على توظيفها لدى البنوك التقليدية وذلك حتى يتم وضعها في خدمة أغراض التنمية الاقتصادية لتساهم في تطوير المجتمعات، وتوصلت إلى عدد من النتائج تمثلت في أن البنوك الإسلامية تتمتع بكفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية وأنها قادرة على تطوير الآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وأنها تتمنع بقدرة أكثر من غيرها

على إدارة المخاطر المصرفية وذلك لأن منتجاتها تبنى على أساس المشاركة أي اقتسام المخاطر.

ثانياً: دراسة **سامح عبد الكريم أبو شنب، عام (٢٠١٦م)**([٢])، بعنوان:"دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر (حالة الأردن)"، تمثلت إشكالية الدراسة في إلقاء الضوء على الدور الذي تقوم به المشروعات الصغيرة في معالجتها لمشكلتي الفقر والبطالة، وهدفت إلى تقصّي دور المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر في التصدي لمشكلات الفقر والبطالة، وبيان المتاح من الصيغ الإسلامية لتمويل هذه المشروعات، والقائمة على المشاركة وليس الفائدة، وقد انتهجت الدراسة المنهج الوصفي، وقد خلصت

=

(١) أحمد، حنيش، إبراهيم، عباسي، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد:٢-العدد:١، جامعة الجلفة- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر- الجلفة، ٢٠١٧م.

(٢) **أبو شنب، سامح** عبد الكريم، دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد:١٢-العدد:٢، جامعة آل البيت-عمادة البحث العلمي، الاردن- عمان، ٢٠١٦م.

الدارسة إلى أن للمشروعات الصغيرة دوراً فاعلاً في قدرتها على الحد من مشكلتي الفقر والبطالة، وتوصلت إلى أن صيغ التمويل الإسلامي التي أكفأ من صيغ التمويل التقليدية وأكثر مرونة في الوصول إلى قطاعات واسعة من محتاجي التمويل لمشروعاتهم الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذي يؤهلها للقيام بدور محوري في مواجهة مشكلتي الفقر والبطالة.

ثالثاً: دراسة **حسين عبد المطلب الأسرج، عام (٢٠١٦م)** ([1])، بعنوان:" تفعيل دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، تمثلت إشكالية الدراسة في ما هو الدور الذى يمكن أن يلعبه التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد هدفت إلى دراسة دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال دراسة قنوات تأثير التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد انتهجت الدراسة المنهج الوصفي، وقد خلصت الدارسة إلى أن أهمية صيغ التمويل الإسلامي تتجلي في قدرتها على تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة، بحيث يحصل كل طرف على حقه، واستخدام التمويل الإسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يحقق تنمية حقيقية تفيد المجتمع.

هيكلة الدراسة:

للإجابة على التساؤلات وتحقيق الأهداف تم تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

المبحث الأول: أبرز صيغ التمويل الإسلامية الملائمة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

(١) الأسرج، حسين عبد المطلب، تفعيل دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، المؤتمر الدولي الأول: المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة السلطان مولاي سليمان–كلية الآداب والعلوم الإنسانية– الدراسات الاسلامية، المغرب–بني ملال، ٢٠١٢م.

المطلب الأول: التعريف بطبيعة التمويل الإسلامي وبيان اهم مبادئه وخصائصه.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

المبحث الثاني: تعريف المشروعات متناهية الصغر والصغيرة وبيان طبيعة التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: التعريف بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة وبيان المعوقات التي تواجها.

المطلب الثاني: بيان طبيعة التنمية الاقتصادية وعناصرها وأهميها وأهدافها ومؤشرات قياسها.

المبحث الثالث: تحديد المفاهيم العامة لمشكلة البطالة وأسبابها والآثار الناجمة عنها.

المطلب الأول: التعريف بمفهوم البطالة وابراز اهم أسبابها.

المطلب الثاني: أنواع وأشكال البطالة والآثار الناجمة عنها.

المبحث الرابع: التمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة للحد من البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: بعض النماذج من تجارب الدول في تنمية وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

المطلب الثاني: التمويل الإسلامي وتأثيراته في تنمية وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة للحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: أبرز صيغ التمويل الإسلامية الملائمة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

التمويل هو: الحصول على الأموال اللازمة من مصادرها المختلفة واستخدامها وتوظيفها في إنشاء وتطوير المشاريع المتنوعة سواء الخدمية أو الإنتاجية بقصد تحقيق دخل لأصحاب هذه المشاريع لتلبية حاجاتهم المعيشية.

المطلب الأول: التعريف بطبيعة التمويل الإسلامي وبيان اهم مبادئه وخصائصه:

اولاً: التعريف بطبيعة التمويل الإسلامي: هو تقديم ثروة عينية أو نقدية من مالكها إلى المؤسسات أو الأفراد الذين يحتاجونها، ليديروها ويتصرفوا فيها بقصد الاسترباح وتحقيق عائد يوزع بينهما حسب الاتفاق، وفق أحكام الشريعة الإسلامية([1]).

ثانياً: المبادئ التي يقوم عليها التمويل الاسلامي([2]):

١- **التملك:** وهو يمنح المالك الحق في الزيادة التي تنتج عن الشيء المملوك، بالاستناد على القاعدة الشرعية من الحديث الشريف الذي ينص على "الخراج بالضمان"([3]) حيث تعطي هذه القاعدة الحق للمالك في الزيادة على البضاعة التي يملكها باعتباره ضامنا لها عند تلفها، بالإضافة إلى القاعدة الشرعية التي تنص على "الغرم بالغنم"حيث تفيد بأن الغنم يستوجب الغرم، فالخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد منه شرعا.

(١)بالزهراء، سبع فاطمة، قويدري، محمد، اساسيات صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الاسلامي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد ٢_ العدد٣٢، جامعة زيان عاشور، الجزائر-لجلفة، ٢٠١٨م، ص٢٢١.

(٢)منصف، ميقاويب، مستقبل التمويل الإسلامي في ظل الازمات المالية العالمية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد ٨_ العدد١٠، جامعة العربي التبسي، الجزائر- تبسة، ٢٠١٥م، ص٥٩.

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، باب ما جاء فيمن يشتري العبد ويستغله، ج٣، رقم (١٢٨٥) ص٥٧٢.

٢- الواقعية: التي تقتضي بارتباط عائد التمويل بالنتائج التي تتحقق من استخدامه، إذ لا يحق لصاحب المال إلا ما تحقق من استثماره هذه الأموال، فإذا كان ربحا فله حصة منه وإن كانت خسارة نقص ماله بقدرها، حيث لا يمكن أن يتم تحديد العائد سلفا كسعر فائدة على المال.

٣- تمويل إنتاج حقيقي: وذلك من خلال المشاركة في إنتاج السلع والخدمات وتداولها، وهو ما يقوي الرابط بين الاقتصاد النقدي والاقتصاد الحقيقي، حيث لا يسمح بتداول الديون بعيدا عن الإنتاج الفعلي الملموس، وهو ما يساعد على استقرار المؤشرات المالية والنقدية الكلية.

ثالثاً: خصائص التمويل الإسلامي: إن المال في الإسلام هو مال الله، والإنسان مستخلف في التصرف به وفق ما أمر به الله، بما يحقق الرفاه للأفراد والتنمية للمجتمع والفوز برضا الله في الدنيا والأخرة، ومن ذلك نستنبط أهم خصائص التمويل في الإسلام، وهي([1]):

١- تمويل حقيقي يحتوي على العديد من صيغ التمويل المتباينة فيما بينها، حيث يتم من خلاله تقديم رؤوس الأموال بشكل فعلي، متمثلة في السلع والخدمات لمن يطلبها، كما أنه لا يقف عند حد عرض الأموال بل يحتوي على عرض الخيرات والمهارات فهو مربوط بعملية الاستثمار الحقيقي .

٢- يعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر الناتجة من استثمار رؤوس الأموال ويحرم فيه التعامل بالربا "الفائدة".

(١)بوضياف، سارة، بوضياف، عبد المالك، التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة اقتصاد المال والاعمال، المجلد:٣_ العدد:١، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر-الوادي، ٢٠١٨م، ص٩٢.

٣- تمويل لأنشطة مشروعة في الإسلام فلا يجوز تمويل أي مشروع ينتج سلعا أو خدمات محرمة وذلك لضمان سلامة النشاط الاقتصادي من الانحرافات وضمانا للموارد والأموال من أن تصرف فيما لا يفيد .

٤- العائد المحقق يتوزع بين عائد ثابت محدد وعائد نسبي محتمل وعائد غير مباشر (الثواب) حسب صيغة التمويل المستخدمة، معنى ذلك بالنسبة للمستثمر أنه أمام أشكال مختلفة من العبء الذي عليه تحمله نظير عملية التمويل، فقد يتمثل في تكلفة محددة ثابتة وقد يتمثل في حصة نسبية مما يتحقق من ناتج أو ربح، والتكلفة المحددة الثابتة قد تحتوي على عنصرين مندمجين هما مقابل ما حصل عليه مع إضافة بعض الأموال كما هو الحال في البيع المؤجل، وقد تحتوي على العنصر المقابل لما حصل عليه فقط كما هو الحال في التمويل من خلال القرض.

٥- بتنوعه له القدرة على استيعاب أكبر قدر ممكن من رغبات المتعاملين ضمن إطار محدد لا يمكن الخروج عليه، وقد تحدد الفرضيتان التاليتان الإطار العام الذي يصب فيه، الأولى أن تكون المشروعات موضوع التمويل صحيحة شرعا "أموال الحلال"، والثانية أن يكون التمويل ذاته صحيحا شرعا "التعامل وفق شرع الله".

٦- تتسم أدوات التمويل الإسلامي بأنها قائمة على فرضية الأمانة والصدق في التعامل وحرمة أكل مال الغير.

وبناءاً على ما سبق يمكن القول بأن التمويل الإسلامي يقدم رؤوس الأموال التي يحتاجها طالبوها سواء الأفراد أو المؤسسات، إما في شكل عيني كالسلع والخدمات أو في شكل نقدي كالقرض الحسن والزكاة، ويرتكز على مبادئ وأحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية فيحظر فيه التعامل بالربا "الفائدة"، بل يعتمد التمويل الإسلامي على المشاركة في توزيع الأرباح والخسائر وتحمل المخاطر بين صاحب الأموال "الممول" وطالبها "المستثمر" والحفاظ عليها، وأن لا تكون العائدات ثابتة بل مرتبطة بالجهد المبذول، وان تكون

التعاملات التعاقدية واضحة من جميع جوانبها وموثقة بالكامل مع استفاء العقد لجميع اركانه الشرعية، والكشف الكامل عن أكبر قدر من المعلومات كالسعر وهامش الربح أو طبيعة السلعة أو الخدمة وموصفاتها وتاريخ وشروط التسليم وغيرها لتجنب الغرر، وان تكون الأنشطة الاستثمارية والتجارية والخدمية متوافقة مع الشريعة الاسلامية بحيث يحظر فيعا تمويل الأنشطة التي تنتهك الاحكام والقواعد الشرعية مثل تمويل المشروعات التي تنتج المشروبات الكحولية وسائل القمار ولحم الخنزير والملاهي والصفقات المالية المشبوهة، وكذلك عدم التعامل بالأساليب غير الأخلاقية من قبل الافراد والمؤسسات كالجهالة والاحتكار والتظليل والغش والكذب والتزوير والرشوة والسرقة وغيرها، وعدم إعطاء الأولوية للتمويل لمشروعات الكماليات قبل استفاء الضروريات، وضبط التوثيق القانوني والتدوين المحاسبي للأموال لحفظ الحقوق، والالتزام بأداء حق الله في هذه الأموال من باستخراج الزكاة، وضبط تنمية الثروات بعدم كنز الأموال، وتعد هذه الأساسيات من مميزات التمويل الفعال الذي يضمن تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة بشكل يستفيد منها الفرد والمجتمع ككل.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

يعتبر التمويل الإسلامي مدخلا أساسيا للعمليات الإنتاجية والخدمية والاستثمارية الحقيقية، من خلال الصيغ التمويلية المتنوعة التي تناسب كافة الأنشطة سواء أكانت تجارية، صناعية، زراعية، عقارية، مهنية، حرفية، وتعد الأنشطة التمويلية من الأنشطة الرئيسة وأهمها بالنسبة للمصارف الإسلامية، لأن العوائد منها تعتبر من أهم مصادر الأرباح فيها، وتوجد العديد من صيغ التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ويمكن بيان صيغ التمويل الإسلامي التي يرى الباحث ملائمتها لتمويل للمشروعات المتناهية في الصغر والصغيرة، من خلال مسيرته العلمية وخبرة العملية كمؤظف في بنك إسلامي لفترة تجاوزت ٢٢ عام، كما يلي:

أولاً: بيع المرابحة: هي أحد أنواع بيع الأمانة تكون فيه تكلفة المبيع معلومة بهامش ربح محدد يضاف إليها، سواء كان مبلغ مقطوعا أو نسبة معلومة بشرط التراضي بين

الأطراف المتعاقدة، وتكون عملية السداد نقداً أو مؤجلة بالدفعات أو الأقساط دون أي زيادة خلال فترة تقسيط الثمن، ويشترط في بيع المرابحة ما يشترط في كل البيوع الشرعية، بالإضافة إلى شروط أخرى تتناسب مع طبيعة عقده، وهو من أكثر الصيغ شيوعًا، وينقسم إلى:

١- صيغة المرابحة البسيطة: وهي تتكون من طرفين يكون فيها البائع يمتلك السلعة دون أي وعد مسبق بشرائها من قبل المشتري فيبيع وفق الربح الذي يراه مناسبا.

٢- صيغة المرابحة للأمر بالشراء "المركبة": وهي بين ثلاثة أطراف، حيث يتقدم الطرف الأول "المشتري" بطلب للطرف الثاني "الوسيط" لشراء سلعة معينة ليست في ملكه، على أساس الوعد الملزم أو الغير ملزم، فيقوم الطرف الثاني "الوسيط" بشرائها من الطرف الثالث "البائع" وتملكها، وبعد ذلك يقوم الطرف الثاني "الوسيط" ببيعها للطرف الأول "المشتري" الذي طلبها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقاً إلى تكلفتها.

ثانياً: البيع الآجل "البيع بالتقسيط": هو نوع من البيوع المؤجلة التي يتم فيها تسليم المبيع في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن سواء كان كله أو جزء منه على دفعات أو أقساط إلى وقت معلوم، فإذا تم سداد القيمة المؤجلة بدفعة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها وانتقلت الملكية في البداية يسمى بالبيع الآجل، أما إذ تم سداد القيمة المؤجلة على دفعات من البداية وتنتقل ملكية المبيع في نهاية فترة السداد يسمي البيع بالتقسيط، فالبيع الآجل والبيع بالتقسيط قد يكون بنفس السعر الذي تباع به نقداً جائز شرعاً لا خلاف عليه، وإذ كان البيع الآجل أو بالتقسيط بسعر أكبر من الثمن النقدي الحال فيه اختلاف بين الفقهاء، ولا يشترط في البيع الأجل أو بالتقسيط معرفة تكلفة المبيع أو هامش الربح، ويشترط فيهما ما يشترط في البيوع الشرعية، بالإضافة إلى شروط أخرى تتناسب مع طبيعة عقده.

ثالثاً: بيع السَلَم: يقوم فيه المشتري بتسليم الثمن للبائع حالاً في مجلس العقد قبلَ أن يقوم البائع بتسليم المبيع المتفق عليه في وقتٍ لاحق مؤجل إلى أجلٍ مَعلوم، ويكون المبيع مضبوطا بالوصف وموصوفا وصفا تاماً تنفي الجهالة عنه، ويشترط لصحته ما يشترط لصحة البيوع الشرعية، ويزاد عليها شروط تتناسب مع طبيعة عقده.

رابعاً: بيع الاستصناع: اتفاق بين طرفين بحيث يطلب الطرف المستصنع من الطرف الأخر الصانع صنع شيئا لم يصنع بعد، ليصنعه له طبق شروط ومواصفات محددة تنفي الجهالة وتمنع التنازع والخصام عند التسليم وبمواد من عند الصانع مقابل عوض مالي، وهذا فيه تيسير عليهما لأن الصانع يكون قد باع مصنوعه مسبقاً وحقق ربحا فيه، والمستصنع يوفر في الوقت والجهد ونفقات البحث على الشيء المراد صنعة بالشروط والمواصفات الملائمة لذوقه الملبية لرغباته، ولا يشترط أن يكون الشيء المتفق عليه أن يصنع من الصانع مباشره إلا إذا اشترط المستصنع ذلك، ويجوز تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة وهذ هو الفرق بينه وبين بيع السَلَم، ويجب ذكر الأجل الذي يحتاجه الصانع لإتمام العمل، ويجب الالتزام بالشروط والضوابط والأحكام الشرعية.

خامساً: بيوع الخدمات والمنافع: من أهم أساليب التمويل إجارة الخدمات والمنافع لمن يطلبها، من خلال الاتفاق بأن يحصل الطرف البائع على الخدمة أو المنفعة بشرائها أو استئجارها بالثمن الحالي ومن ثم بيعها أو تأجيرها لطالبيها بثمن مؤجل أو على أقساط بزيادة معلومة، وبذلك يتم تغطية احتياجاتهم وإشباع حاجاتهم بالحلول الشرعية المناسبة لتمويل القضايا الاجتماعية الضرورية سواء من تكاليف التعليم والتدريب أو المناسبات الاجتماعية كخدمات الزواج أو الخدمات الصحية والعلاجية أو الخدمات السياحة كالحج والعمرة والترفيه والسفر وغيرها، ويجب على الأطراف الالتزام بالشروط والضوابط الشرعية لتقديم هذه الصيغة من صيغ التمويل الإسلامي.

سادساً: المشاركة: وهي عملية يتم فيها الاتفاق بين طرفين أو أكثر للمساهمة بشكل ما في رأس مال مشروع لفترة زمنية معينة، بحيث يصبحان شركاء في كل ما يترتب

عليه من أرباح أو خسائر حسب النسب المتفق عليها، وذلك وفق الأحكام والضوابط المنصوص عليها شرعاً، وتوجد مجموعة من صور المشاركات المطبقة نذكر منها:

١- المشاركة الثابتة الدائمة والمستمرة "طويلة الأجل": تعتمد على مساهمة طرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين سوف ينشأ أو قائم مع طرف آخر، وبذلك يكونا شريكاً معا في ملكية هذا المشروع ويترتب على ذلك الشراكة في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب والشروط التي يتم الاتفاق عليها وكذلك لكليهما

حق في الإدارة والرقابة والإشراف واتخاذ القرارات حتى نهاية أو تصفية المشروع.

٢- المشاركة الثابتة المؤقتة "قصيرة الأجل": تعتمد على مساهمة طرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع أو صفقة معينة محدودة الأجل مع طرف آخر، وبذلك يكونان شريكين معا في هذا المشروع أو الصفقة قصيرة الأجل، ويترتب على ذلك تقاسم كل ما ينتج من ربح حسب ما يتفقان عليه، أما الخسارة حسب حصة كل منهما في رأس المال.

٣- المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك: في هذا النوع يكون من حق لأحد الأطراف التعهد بشراء حصة الطرف الآخر في ملكية المشروع تدريجيا إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب الشروط المتفق عليها وذلك بإجراء وعد بالشراء في البداية منفصل عن إجراءات الشراكة، وعقد بيع مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة.

سابعاً: المضاربة: عقد على الشركة بين طرفين او أكثر، يقوم أحدهما بتقديم المال "رب المال" ويقدم الآخر عملا "جهداً" ويسمى المضارب، ويكون الربح بينهما حسب الاتفاق والشرط، ولا تختلف المضاربة عن غيرها من العقود في الأحكام والضوابط الشرعية، وتوجد بعض الشروط الأخرى الخاصة بطبيعة العقد والمتعلقة برأس المال والعمل والربح، وتوجد عدت أنواع للمضاربة المطبقة في الواقع العملي، نذكر منها:

١- المضاربة المطلقة: وهي التي يكون فيها للمضارب الحرية المطلقة في استثمار المال، حيث لا يقوم فيها رب المال بتعيين نوع العمل والمكان والزمان وغيرها من القيود.

٢- المضاربة المقيدة: التي يكون فيها المضارب مقيدا في استثمار المال، ويقوم فيها رب المال بتعيين قيد واحد على الأقل كنوع العمل أو المكان أو الزمان أو غيرها من القيود، مع عدم إلحاق الضرر بالمضارب.

٣- المضاربة الثنائية: وتكون اتفاقا مباشرا بين طرفي صاحب المال وصاحب العمل، ولا يوجد طرف ثالث، ويمكن أن يكون أحد الطرفين أو كلاهما شخصًا واحدًا أو عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين.

٤- المضاربة المتعددة: وهي أن يوجد وسيط بين صاحب المال وصاحب العمل بحيث يأخذ صاحب العمل المال من صاحب المال ويعطيه لصاحب عمل آخر "ثاني".

ثامناً: الإجارة: هي عقد اتفاق بين طرفين يقوم فيه الطرف المؤجر بتأجير أصل ما "عين مملوكة" بناء على طلب من الطرف الآخر المستأجر لمدة معينة معلومة مقابل دفع عوض مالي مقابل الإيجار محدد القيمة يدفع مرة واحدة أو على دفعات أو أقساط، وفق الشروط والضوابط المنصوص عليها شرعاً، وأنواعه هي:

١- الإجارة المنتهية بالتمليك "التمويلي": عقد يُبرَم بين المؤجر والمستأجر الذي يطلب استئجار أصل ما مقابل دفع قيمة الايجار لمدة العقد، ويجب أن ينص فيه بشكل واضح على إمكانية اقتناء المستأجِر للأصل في أيِّ وقتٍ أثناء مدَّة التأجير أو بعدها، ويتحمَّل المستأجر تبعات استخدامه من المصاريف التشغيلية والرأسمالية والتسجيل وغيرها طبقا للشروط المتفق عليها، ويكون التمليك بسعر السوق حينها أو بسعر يحدد في الوعد أو بدون مقابل.

٢- الإجارة التشغيلية: عقد يُبرَم بين المؤجر والمستأجر الذي يطلب استئجار أصل ما مقابل دفع قيمة الايجار لمدة العقد قصير الأجل طبقًا لشروط المتفق عليها ويحتفظ المؤجِّر بملكيَّة الأصل طوال مدة الإيجار لإعادة تأجيره مرة ثانية، ويتحمَّل المؤجر تبعات ملكية الأصل من مصاريف الصيانة والتأمين والتسجيل وغيرها.

تاسعا: عقود التمويل الزراعي: هي عقود بين طرفين لفترة زمنية معلومة يكون فيه الطرف الأول يمتلك أرضا صالحة للزراعة والطرف الثاني خبيرا فيها، ويتفقان على أن يقوم الطرف الثاني باستثمار الأرض الزراعية وزراعتها ورعاية ما عليها، ويكون ناتج ذلك الاستثمار من المحاصيل والمغروسات والثمار شركة طبقا لشروط الاتفاق، وفق للأحكام والضوابط الشرعية، وشروط خاصة تتناسب مع طبيعتها، ولعقود التمويل الزراعي أنواع، هي:

١- المزارعة: عقد اتفاق بين طرفين لفترة زمنية معلومة يكون الطرف الأول يمتلك أرضا صالحة للزراعة، ويقوم الطرف الثاني بزراعة الحبوب والمحاصيل ورعايتها، ويكون المحصول مشتركاً بينهما بالحصص التي يتفقان عليها.

٢- المساقاة: عقد بين طرفين يكون الطرف الأول يمتلك مزرعة أو بستانا من الأشجار المثمرة والطرف الثاني خبيراً في الزراعة، ويقوم الطرف الثاني برعاية وري الأشجار، ويكونا شركاء في العائد من ثمارها بحصص معلومة.

٣- المغارسة: عقد بين طرفين لفترة زمنية معلومة يكون الطرف الأول يمتلك أرضا صالحة للزراعة ويقوم الطرف الثاني بغرس الأشتال والأشجار المثمرة ورعايتها، ويكون المغروس وثمارها شركة بينهما طبقا لشروط الاتفاق.

عاشراً: القرض الحسن: هو عقد بين طرفين لفترة زمنية معلومة حيث يقوم الطرف المقرض بإعطاء وإقراض مبلغ محددا من المال إلى الطرف المقترض لقضاء حاجاته وليرد إليه بمثله دون اشتراط أي زيادة، وذلك وفق الأحكام والشروط والضوابط التي نصت عيها الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: تعريف المشروعات متناهية الصغر والصغيرة وبيان طبيعة التنمية الاقتصادية.

إن تعريفها يختلف من دولة لأخرى بحسب طبيعة وإمكانيات وظروف النظام الاقتصادي والاجتماعي فيها، ومكونات وعوامل الإنتاج ونوعية الصناعات القائمة وعدد السكان ومدى توفر القوى العاملة وحجم المؤهلين منها، والتكنولوجيا المستخدمة وشكل التنظيم الإداري ومستوي الأجور وحجم رأس المال وغيرها.

المطلب الأول: التعريف بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة وبيان المعوقات التي تواجهها.

اولاً: التعريف بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة: توجد بعض المعايير المتفق عليها تحدد مفاهيم المشروعات متناهية الصغر والصغرى، حيث تأخذ اتجاهين رئيسين، الأول الكمي الثاني الوصفي، وهي:

١- **المعايير الكمية**(١): هي الأكثر شيوعاً وملائمة للواقع، وتتمثل هذه المعايير في الآتي:

أ- عدد العاملين: من أهم المعايير الكمية وأكثرها فاعلية في المقارنة غير أنه لا يوجد اتفاق حوله؛ حيث فرقت اللجنة الأوروبية بين المشروعات متناهية الصغر والمشروعات الصغيرة، وذكرت أن المشروعات متناهية الصغر تضم من ١ إلى ٩ من العمال، بينما المشروعات الصغيرة تضم ما بين ١٠ إلى ٤٩ عامل، وعرفت منظمة العمل الدولية

(١)عباس، جيهان عبد السلام، دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر، مقدمة للمشاركة في المؤتمر العلمي الرابع لكلية التجارة بجامعة طنطا بعنوان "تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها على التنمية الاقتصادية"، شبكة الانترنت **الموقع** https://caf.journals.ekb.eg، **١٢ / ٠٨ / ٢٠٢٢، الساعة ٠٧:٤٥**pm، **ص٧.**

المشروعات الصغيرة بأنها هي التي يعمل بها ٥٠ عاملا، وعرفتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بأنها تلك المشروعات التي يتراوح عدد العمال فيها ما بين ١٠ إلى٥٠ عامل.

ب- رأس المال: يعتبر من أحد المعايير الكمية التي يعتمد عليها، إلا أنه يعاني من قصور بسبب اختلاف العملات وتغير أسعار صرفها، وتكون المشروعات متناهية الصغر أقل من المشروعات الصغيرة.

ج- الطاقة والتكنولوجيا المستعملة: حجم الطاقة صغير والتكنولوجيا أحيانا غير متطورة فيها.

د- حجم المبيعات: حيث تتميز هذه المشاريع بانخفاض وقلة في إنتاجها وبالتالي في مبيعاتها.

٢- المعايير الوصفية "النوعية": هي التي تهتم بالخصائص النوعية لهذا النمط من المشروعات كالملكية حيث يكون مدراء هذه المشاريع هم الملاك، ودرجة تأثير المشروع في السوق وطبيعة النشاط حيث يكون لها تأثير بسيط

فيه، وحجمها صغيرا بالنسبة للقطاع التي تنتمي إليه([1]).

ومما سبق يرى الباحث أن المشروعات متناهية الصغر والصغيرة هي تلك الأنشطة الاقتصادية والخدمية التي تدار من قبل مالكيها ويتراوح عدد العاملين فيها من ١ إلى ٥٠ عامل، ويكون رأس المال منخفضا بالنسبة إلى القطاعات التي تنتمي إليها، وتستخدم التكنولوجيا الغير متطورة أو الشبه إليه، ويكون حجم مبيعاتها قليل نتيجة لقلة إنتاجها،

(١)الشويرف، محمد عمر، البيباص، نجاح الطاهر، البصابصي، محمد ميلاد، المشروعات الصغيرة كآلية للحد من البطالة: التجربة الليبية، مقدمة للمشاركة في مؤتمر بعنوان: دور ريادة الأعمال في تطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الليبي، مصراته ٢١ / ٠٩ / ٢٠١٩م، شبكة الانترنت الموقع http://mdr.misuratau.edu.ly، **١٢ / ٠٨ / ٢٠٢٢، الساعة ١٥:١٠**pm، **ص٣٠٨**.

ويكون لها تأثير بسيط في السوق التي تنتمي اليه، وتحقق دخلا مجزيا لملاكها مما يزيد في إشباع احتياجاتهم، وتوفر سلع وخدمات للمنطقة التي تعمل فيها بأسعار وجودة مناسبة نظرا لانخفاض تكليفها.

ثانياً: خصائص المشروعات متناهية الصغر والصغيرة: يمكن تلخيص اهمها والتي أوردها المختصون كالآتي([1]):

١- إن هذه المشاريع متنوعة المجالات وذات حجم صغير عندما يتم مقارنة بالمشاريع الكبيرة، وتهدف إلى تلبية الاحتياجات المادية الضرورية للمالك، وذلك نظرا لكونها في الغالب مشروعات أسرية.

٢- نشاط المشروع والمساحة الجغرافية التي يقوم بتغطيتها محدود نسبي، لذلك له القدرة على الانتشار الجغرافي في أنحاء الدولة، مما يساعد على تقليل الهجرة من الريف إلى المدن.

٣- مشاريع فعالة لأنها قادرة على استخدام عناصر الإنتاج بكفاءة، ولأنها تستطيع التكيف مع المتغيرات البيئية بشكل أفضل من المشروعات الكبيرة.

٤- يعتمد على الموارد المحلية الأولية ولا يتطلب مساحة كبيرة حتى يكون قادرا على تنفيذ أنشطته مما يساعد على خفض التكلفة الإنتاجية.

٥- تعتبر صناعات مكملة لاحتياجات المشروعات الكبرى مما يساهم في تكامل العملية الإنتاجية ويقلل درجة المخاطرة مقارنة مع تلك المشاريع الكبيرة.

---

(١)فرحان، محمد عبد الحميد محمد، المشروعات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسة اهم مصادر التمويل، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، مصر-القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٢٠-٢١.

٦- نظرا لضعف القدرة المالية فإن التكنولوجيا التي تقوم عليها هذه المشاريع الصغير غالباً ما تكون تكنولوجيا بسيطة غير متقدمة نسبياً، كما تتسم باستخدام الأدوات والآلات المتطورة.

٧- تتميز الإدارة والتنظيم فيها بالاستقلالية ويكون مالك المشروع هو المدير، وفي أغلب الأحيان لا تمتلك سجلات محاسبية أو بيانات مالية.

٨- ضعف الخبرة التسويقية لهذه لمشروعات لذلك تقوم بتقديم السلع والخدمات للمجتمع المحلي بشكل مباشر.

٩- سهولة إعداد الدراسات اللازمة لمثل هذه المشاريع الصغيرة، وسهولة إنشائها لأنها تتطلب رأس مال منخفضا وبالتالي لا تحتاج تمويل مالي كبير.

١٠- تعتبر هذه المشاريع مكانا مناسبا لتطوير مستوى قدرات أصحابها على الابتكار والإبداع بأسلوب ذاتي لتحقيق ما يهدفون إليه.

١١- سرعة البدء في تشغيل هذه المشاريع لأنها تحتاج إلى أعداد قليلة من العمال، وتعتبر بمثابة مراكز تدريب لتلك العمالة، حيث تقوم بإمداد المشروعات الكبيرة بالعمالة الماهرة.

ثالثاً: أهمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة: تزداد أهمية هذه المشروعات من خلال ([1]):

١- تعتبر وسيلة ناجعة لحصول الأفراد العاملين فيها على الدخل الذي يرفع مستوى المعيشة وبالتالي يلبي رغباتهم

(١) بيان، حرب، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية "التجربة السورية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٢ -العدد ٢، جامعة دمشق، سوريا-دمشق، ٢٠٠٦م، ص١١٩-١٢٠.

ويشبع احتياجاتهم ويحقق طموحاتهم بكل استقلالية.

٢- توفر فرص عمل بنسب عالية بسبب كثرة عددها وانتشارها الواسع في كل المناطق، مما يخفف العبء عن الحكومات، وتفتح المجال أمام الشباب الطموح لتحقيق دخول مرتفعة مقارنة مع الوظائف الحكومية، مما يساهم في معالجة أهم المشكلات الاجتماعية وهي البطالة.

٣- نظراً لقدرتها على إنتاج السلع والخدمات القابلة للتصدير وبديلة للمستوردة منها، والمحافظة على الاحتياطي العام من العملات الأجنبية، والمشاركة في زيادة الناتج القومي من خلال عمليتي الادخار والاستثمار.

٤- قد تتكامل المشاريع متناهية الصغر والصغيرة مع المشروعات الأخرى والمشروعات الكبيرة من خلال توفير بعض الموارد التي تعتمد عليها بكلفة منخفضة.

٥- تساهم بكفاءتها في استخدام الموارد الأولية والخامات المتاحة في تنويع الهيكل الاقتصادي من خلال نشاطاتها المتعددة والمتباينة.

٦- تعد بيئة مناسبة للابتكار والإبداع خصوصاً في حالة حصولها على التطور التكنولوجي الذي سيعزز قدرتها الفائقة على تطوير وتحديث عملياتها الإنتاجية بشكل أسرع، واكتساب العاملين فيها مهارات تساعدهم على الانتقال إلى وظائف أفضل والبدء بمشروعات صغيرة جديدة.

٧- تُسهم في التخفيف من حدة التضخم وذلك من خلال توظيف المدخرات والأموال المعطلة واستخدامها في عملية الإنتاج وتوليد الدخل، وبذلك تدعم الاقتصاد الوطني.

٨- تعتبر انعكاساً للازدهار الاجتماعي والثقافي وتساهم في التخفيف من الأوبئة الاجتماعية وانتشار الجريمة والانحرافات المسلكية، ومن ثم التقليل من الإنفاق الحكومي في هذا الاتجاه.

رابعاً: مجالات للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة: يوجد العديد من المجالات للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة منها: المجال الصناعي حيث يشمل عمل الحرفيين

وأصحاب المهن الذين يقومون بتحويل المواد الخام من حالة إلى أخرى بحيث تصبح قابلة للاستهلاك أو تستخدم في إنتاج منتجات أخرى ومصانع إعادة التدوير المختلفة والتعبئة والتغليف والصناعات الورقية وغيرها، وكذلك في المجال الزراعي ويشمل المزارع الخاصة لإنتاج الحبوب والخضروات والفواكه وأنشطة تربية وتسمين المواشي والطيور وتربية النحل وصيد واستزراع الأسماك وغيرها، أما في المجال التجاري الذي يشمل المشروعات التجارية الصغيرة لبيع المواد والسلع وتجارة التجزئة وتجارة الجملة المختلفة، وأيضا في المجال الخدمي ويشمل تقديم الخدمات الصحية والتعليمة والسفر والتنقلات والخدمات الاستشارية المحاسبية والقانونية والصيانة والإصلاحات وغيرها.

خامساً: المعوقات التي تواجه المشروعات متناهية الصغر والصغيرة: إن المشروعات متناهية الصغر والصغيرة تواجه العديد من الصعوبات والمعوقات، أهمها المعوقات التمويلية وعدم القدرة على توفير الضمانات الكافية للبنوك، وكثرة الإجراءات الإدارية المطلوبة للحصول على التمويل اللازم للبدء في النشاط أو تطويره، وكذلك المعوقات الإدارية كالتخطيط والتسويق وعدم التنسيق مع الجهات الإشراقية، والمعوقات الفنية والتدريبية والتي تتمثل في عدم القدرة على استخدام التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج وعدم الاهتمام بالصيانة الدورية وغيرها، ويمكن القول بأن أهم هذه المعوقات هي([1]):

١- المعوقات التمويلية: يعتبر التمويل الأساس في إنشاء وتطوير واستمرار أي مشروع، ويمكن تقسيم التمويل إلى تمويل داخلي وتمويل خارجي، ونتيجة لضعف التمويل

(١) البرغثي، ونيس محمد، معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في ليبيا ومقترحات عالجها، رسالة ماجستير، جامعة بنغازي- كلية الاقتصاد، ليبيا-بنغازي، ٢٠١٤م، ص٣٣-٣٧.

الداخلي يلجا أصحاب المشاريع إلى التمويل الخارجي خصوصا من البنوك التقليدية، مما يؤدي إلى حصولهم عليه بشروط غير ملائمة وبتكلفة عالية.

٢- المعوقات الإدارية والتنظيمية: تعود إلى نقص القدرات والمهارات الإدارية لدى أصحاب هذه المشروعات، وقيام شخص واحد بجميع الوظائف الإدارية، فضالاً عن انخفاض المستوى التعليمي والتدريبي وعدم وجود تنظيم واضح يحدد فيه المسؤوليات والصلاحيات، مما يترتب عليه صعوبة إظهار المركز المالي بشكل يعكس نتيجة العمليات ويبين الوضع المالي، ونقص المعلومات المالية لدى هذه المشروعات وعدم الدقة في البيانات والمعلومات المحاسبية، بالإضافة إلى نقص المعلومات عن أسواق الموارد ومستلزمات الإنتاج، وعدم الدراية بقوانين العمل وقوانين الاستثمار وأنظمة التأمينات الاجتماعية، وعدم وجود التنظيمات والاتحادات والنقابات المهنية التي تتولى رعاية مصالح هذه المشروعات، الأمر الذي يساعدها في تعزيز قوتها التفاوضية مع الأطراف الخارجية كالمصارف والأسواق المالية وحل مشاكلها مع الجهات الحكومية، وترشيدها إلى أفضل الأساليب الإدارية والمالية والتسويقية، هذا قد يؤدي إلى التعثر أو الفشل والتخوف من تحمل روح مخاطرة البدء بالمشروعات الجديدة.

٣- المعوقات التسويقية: وتتعلق بصعوبة تسويق منتجات وخدمات المشروعات متناهية الصغر والصغيرة سواء محليا أو دولياً، وذلك نتيجة لضعف قدراتها التنافسية ونقص الكفاءة التسويقية في السوق المحلي والدولي وعدم توفير الحماية الكافية لمنتجاتها، ونقص المعلومات عن السوق لعدم اهتمامها بإجراء الدراسات المتعلقة بالتنبؤ بحجم الطلب على المنتجات والمشروعات المنافسة.

٤- المعوقات الاقتصادية والسياسات الحكومية: وهي المتعلقة إما بحالة النشاط الاقتصادي التي تظهر في

ظروف الركود الاقتصادي وما يترتب على هذا من انخفاض في الطلب وظهور الفائض في الإنتاج، والمنافسة مع المنتجات الأخرى المحلية والخارجية، والسياسات الاقتصادية للدولة غير الداعمة لهذه المشاريع، كعدم حصول هذه المشروعات على التمويلات اللازمة من

البنوك التجارية والمتخصصة والمؤسسات المالية الأخرى بشروط ميسرة وتكاليف منخفضة، وعدم منحها حوافز وتسهيلات وإعفاءات ضريبية وجمركية، واستخدام الآلات والمعدات القديمة وغير متطورة، مما يؤدي إلى ارتفاع عبء المصروفات التشغيلية، وكذلك عدم الاهتمام بحل مشكلة ازدواجية الإجراءات الحكومية التي تحدث نتيجة لتعدد الجهات الرقابة والتفتيشية، ودوائر المواصفات والمقاييس والضمان الاجتماعي.

يرى الباحث أن ما تتميز به المشروعات متناهية الصغر والصغيرة من خصائص وتنوع في العديد من المجالات الإنتاجية والخدمية، تجعلها ذات أهمية من خلال دورها الذي تؤديه في الاقتصاد المحلي لمعظم دول العالم، باعتبارها منطلقاً أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية والمساهمة في توفير فرص عمل لمعالجة مشكلتي البطالة والفقر، ولكنها تواجه العديد من الصعوبات والمعوقات التي من أهمها معوقات الحصول على التمويل اللازم لإنشائها وتطوير القائم منها حيث تستلزم الدراسة والبحث لإيجاد الحلول المناسبة.

المطلب الثاني: بيان طبيعة التنمية الاقتصادية وعناصرها وأهميتها وأهدافها ومؤشرات قياسها.

اولاً: بيان طبيعة التنمية الاقتصادية: هي التغيير إلى الأفضل الذي يؤدي إلى حدوث الزيادة والنمو في المجتمع، بتنفيذ عمليات علمية منظمة لاستغلال الموارد والطاقات المتاحة وتوظيفها، بجهود مشتركة تبذل من قبل أفراده بشكل رسمي وشعبي، وهي من أهم عناصر الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في الدولة.

ويقصد بالتنمية الاقتصادية: هي الجهود المبذولة للارتفاع بنصيب الدخل الفردي الحقيقي ارتفاعا تراكمياً عن طريق استخدام الموارد البشرية والطبيعية المتاحة استخداما أكفأ وأشمل بغرض رفع الدخل القومي بمعدل أكبر من معدل تزايد السكان، لإشباع الحاجات

الأساسية لأفراد المجتمع كالغذاء والصحة والسكن والحاجات المعنوية كتحقيق الذات بالإنتاج والشعور بالكرامة والأمن([1]). أما التنمية في الإسلام([2]): فهي تعتبر أن الإنسان مستخلف في الأرض لاستغلال الموارد التي سخرها الله تعالى له؛ وعليه أن يتبع المنهج الإسلامي في استخدام هذه الموارد وتنميتها فلا يبذر ولا يشح ولا يتاجر بالحرام ولا يحتكر ولا يستغل، فالمسلم له الحرية الاقتصادية في إطار الضوابط

الشرعية وبما يحقق النفع الخاص له والعام للمجتمع.

ونخلص من ذلك أن التنمية الاقتصادية هي عملية تغيير شامل تهدف إلى النمو والتطوير في مختلف الجوانب الاقتصادية كقطاعات الصناعية والزراعية وقطاع التجارة والخدمات مثل التعليم والصحة وغيرها، للرقي بحياة الفرد والمجتمع إلى مستوى أفضل ورفع المستوى المعيشي بما يؤدي إلى إشباع الاحتياجات الأساسية لتحقيق الاستقرار، باستغلال جميع الموارد والطاقات البشرية والطبيعية المتاحة باستخدام الجهود والتكنولوجيا والأساليب العلميّة والتنظيمية الحديثة، وبمشاركة جميع أفراد المجتمع والحكومة.

ثانياً: عناصر التنمية الاقتصادية: وتكمن عناصرها في مجموع المتطلبات نذكر منها ما يلي([3]):

(١)قربوج، خلود، النفاتي، برهان، هداف التنمية الاقتصادية بين الفكر الاقتصادي الإسلامي والفكر الاقتصادي الوضعي، الوضعي، مجلة بيت المشورة، العدد ١٦، تصدر عن بيت المشورة للاستشارات المالية، قطر-الدوحة، ٢٠٢١م، ص١١٦.

(٢)محمود، عبد الرحمن عباس، التنمية الاقتصادية في الفكر الاسلامي، مجلة الجامعة العراقية، المجلد ٣٦ -العدد ٣، الجامعة العراقية –مركز البحوث والدراسات، العراق-بغداد، ٢٠١٦م، ص١٩٦.

(٣)القرشي، محمد صالح تركي، علم اقتصاد التنمية، الطبعة الاولي، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠١٠، ص٥٤.

١- رأس المال الذي له الأهمية الكبيرة في تحقيق التنمية من خلال عمليات التمويل والاستثمار، وذلك يستلزم توفر حجم مناسب من الاحتياجات المالية لأغراض الاستثمار، بدلا من توجيهها نحو مجالات الاستهلاك.

٢- الموارد الطبيعية تعرف بأنها كل العناصر التي وجدها الإنسان في بيئته الطبيعية والتي يستغلها لمنفعته.

٣- الموارد البشرية وهي القدرات والمهارات لدى الأفراد والتي تستخدم في إنتاج السلع أو الخدمات النافعة.

٤- التكنولوجيا هي أية معرفة عملية منظمة تعزز قدرة المجتمع على إنتاج السلع والخدمات، وهي إما متجسدة في البشر في شكل مهارات أو متحسنة بالنسبة للعمل والإدارة كالآلات والمعدات والنظم.

ثالثاً: أهمية وأهداف التنمية الاقتصادية: ترتكز أهمية التنمية الاقتصادية باعتبارها تعمل على تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع، من خلال زيادة دخولهم وتوفير فرص العمل والسلع والخدمات بالكميات والنوعيات المناسبة وتحسين الناتج المحلي، الأمر الذي سينعكس على المستوى الصحي والتعليمي والاجتماعي بصفة عامة للدولة، ولها عدة أهداف نذكر منها ما يلي([1]):

١- توفير الظروف العامة الملائمة لتنمية القطاعات الاقتصادية ويشمل ذلك توفير درجة من الاستقرار والطمأنينة لتشجيع الاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية.

(١) ميرة، خياري، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي – كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر– ام البواقي،٢٠١٣، ص٣٩.

٢- الابتعاد عن السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية التي قد تؤدي إلى حالات الركود الاقتصادي أو التضخم.

توفير فرص عمل وتحقيق قدر من العدالة الاجتماعية والحد من اللامساواة في توزيع الدخول.

٣- التوسع في برامج التدريب للأنشطة الاقتصادية لاكتساب المهارات والمعرفة والخبرة لدى المتدربين.

٤- حصر إمكانيات التنمية الاقتصادية وحصر العوائد المتوقعة من استخدام هذه الإمكانيات.

٥- تنفيذ برامج استثمارية طموحة في مختلف مجالات الاقتصاد لتوظيف كافة عناصر الإنتاج.

٦- السعي لتوفير الأساليب الفعالة لتسريع أنشطة الاقتصاد وصولا لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة.

٧- تحقيق الأهداف الاقتصادية القومية كزيادة الدخل القومي، رفع مستوى المعيشة، عدالة توزيع الدخل.

رابعاً: مؤشرات قياس التنمية الاقتصادية: توجد مجموعةٌ من المقاييس الكمية والنوعية لقياس مدى نجاح التّنمية الاقتصاديّة خلال فترة زمنية معينة، من خلال ثلاث مجموعات رئيسة وهي الأولى المؤشرات الاقتصادية ومن أهمّها: الناتج القوميّ الإجماليّ (GNP) يشير إلى قيمة الخدمات والسلع المنتَجةِ بالاعتماد على تأثير العوامل الاقتصاديّة المتنوّعة في فترة زمنيّة معيّنة، وتشكّل جزءاً من الإنتاج العامّ في الدولة، والناتج المحليّ الإجماليّ (GDP) ويشير إلى قيمة السلع والخدمات المنتَجة، والمستخدمة في التداول داخل السوق التجاريّ، والتي تُطبَّق عليها عمليّات البيع والشراء المعتادة، وارتفاع نصيب دخل الفرد ومقاييس أخرى لتوزيع الدخل والثروة، وكذلك معدلات التجارة الخارجية وجذب الاستثمارات والقضاء على الفقر وتوفير فرص العمل، بالإضافة إلى المجموعة الثانية وهي المؤشرات الاجتماعية كارتفاع مستوى التعليم والقضاء على الأمية وتحسين مستوى الصحة،

والمجموعة الثالثة وهي المؤشرات البيئية كالمحافظة على البيئة مع مراعاة حقوق الأجيال القادمة من الموارد الطبيعية وغيرها([1]).

(١)العازمي، لافي مبارك سعد عبيد، مؤشرات التنمية الاقتصادية في أفريقيا: أطار تحليلي، مجلة البحوث والدراسات الأفريقية ودول حوض النيل، المجلد: ٢ العدد: ٢، جامعة اسوان – معهد البحوث والدراسات الافريقية بدول حوض النيل، مصر– اسوان،٢٠٢١، ص٦٤٠-٦٦٢.

المبحث الثالث: تحديد المفاهيم العامة لمشكلة البطالة وأسبابها والآثار الناجمة عنها.

إن ظاهرة البطالة موجودة في أغلب المجتمعات الإنسانية سواء في الماضي أو الحاضر، وتعد من أخطر وأكبر المشاكل التي تهدد استقرار الدول من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حيث إن تأثيرها يختلف من دولة لأخرى ومن مجتمع لآخر.

المطلب الأول: التعريف بمفهوم البطالة وابراز اهم أسبابها.

اولاً: تعريف البطالة: وتعريف البطالة في اللغة: بَطَل الشيءُ يَبْطَل بَطْلاً وبُطُولاً وبُطْلانًا، ذهب ضَياعًا وخُسرًا، فهو باطِل، والتبطل فعل البطالة، وهو اتباع اللهو والجهالة، وبَطَل الأجير بالفتح يَبْطُلُ بَطَالة وبِطالةً أي تَعطَّل فهو بَطَّال، والبطال العامل الذي لم يجد عملاً يتفق مع قدراته ومؤهلاته([1]).

والبطالة اصطلاحًا: يختلف تعريفها حسب بيئة المجتمع والجهات المهتمة بدراستها وتحليلها، فهو مصطلح

يعنى بحالة الأشخاص الذين لا يجدون عملاً، رغم أنهم يبحثون عنه بجد، ولا يشمل الأشخاص غير الراغبين في العمل، أو الذين لا يبحثون عن عمل بسبب تقدمهم في السن أو إصابتهم بالأمراض المختلفة أو العجز، والذين ينتظمون بالتعليم والدراسة أو المتقاعدين وربات البيوت([2]).

أما تعريف البطالة من منظور إسلامي: تعني العجز عن الكسب، والعجز يكون ذاتياً نتيجة لصغر السن أو الطبيعة الخلقية كالأنثى، وكبر السن والإصابة بالأمراض والعجز

(١) ابن منظور، لسان العرب، الجزء الأول، لبنان-بيروت، مادة "تبطل"، دار المعارف، ص٣٠٢.

(٢) المسعودي، أحمد، طاهر، أحمد، البطالة المشكلة والحل، الطبعة الأولى، مركز المحروسة للنشر، مصر-القاهرة، ٢٠٠٨، ص١٤.

والإعاقة، وغير ذاتي كتحصيل العلم، وقد يكون الشخص يتمتع بصحة جيدة وقوى بدنية ولكن لا يستطيع تدبير أمور المعيشة بالوسائل والطرق المشروعة والمعتادة، أو قد يكون غنيا يملك المال ولكن لا يستطيع تشغيله واستثماره، فهؤلاء لا يعتبرون من العاجزين عن الكسب أي من العاطلين عن العمل، أما التفرغ للعبادة لا يعتبر من العجز([1]).

ونرى أن البطالة تعني وجود أعداد مؤثرة من أفراد المجتمع الذين يتمتعون بصحة جيدة، ويكونون قادرين وراغبين في العمل من أجل كسب المال بالطرق والوسائل الشرعية المعتادة، لإشباع حاجاتهم المعيشية اليومية من سلع وخدمات، ولكن لا يجدون فرص العمل المناسبة لهم وبالتالي يكونون خارج القوى العاملة في الدولة، وبذلك توثر سلباً على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

ثانياً: أسباب مشكلة البطالة: يوجد ما يشبه الاتفاق بين الباحثين والمهتمين على بعض اسبابها، فمن أهمها([2]):

١- أسباب متعلقة بعدم دعم وتطوير مشروعات القطاع الخاص وتشجيع العمل فيه، مما يؤدي إلى تدني الدخل الناتج عنه والأجور المعروضة فيه، حيث لا يقبل بها المواطن لعدم قدرتها على إشباع الاحتياجات الضرورية له، أو وضع بعض الشروط المتشددة كالمؤهل العالي والخبرة الطويلة.

٢- أسباب التوجه نحو العمل في القطاع الحكومي والعزوف عن العمل في القطاع الخاص وعزوف العمالة عن الحرف والمهن التي تتطلب عملا يدوياً وفنياً ومجهودا بدنياً كبيراً.

(١) قنطقجي، سامي مظهر، البطالة وعلاجها في الاسلام، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة ناشرون، لبنان-بيروت، ٢٠٠٥، ص١٧.

(٢) نجاح، عمار بهاليل، البطالة لدى خريجي الجامعة: أسبابها وآثارها الاجتماعية والاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة ٨ ماي ٤٥ -كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر- قالمة، ٢٠١٨، ص٤١-٤٢.

٣- أسباب ناتجة عن القصور في الخطط والاستراتيجيات والجهود الحكومية في التنمية ولجوء الكثير منها إلى انتهاج سياسات انكماشية بتحجيم الإنفاق العام الجاري والاستثماري، بما أدى إلى انخفاض الطلب على العمالة.

٤- اسباب متعلقة بعدم وجود رؤية واضحة متفق عليها لأولويات التعليم الجامعي والمهني والتقني، وليس هنالك ربط لعملية إعداد وتقييم المناهج التعليمية والتدريبية بالواقع الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى عدم مواكبة البرامج التعليمية والتدريبية لما يحدث من تغيرات في سوق العمل للمجتمعات في المستقبل.

٥- أسباب ترجع الي الثورة العلمية والتكنولوجيا الحديثة التي أدت إلى انخفاض الطلب على العامل البشري في كثير من قطاعات الاقتصاد القومي، حيث إن استخدام التكنولوجيا الحديثة أدى إلى الاستغناء عن أعداد كبيرة من العمال، أو عدم تكافؤ إمكانات الشخص مع الوسائل المتطورة التي يتطلبها سوق العمل.

٦- أسباب مصدرها الوضع الاجتماعي (الأعراف والتقاليد) كالعزوف عن بعض المهن غير المقبولة اجتماعيا، والنمو السكاني المتزايد وتشغيل المرأة وصغار السن ورفع سن التقاعد، وكذلك أساليب التنشئة الاجتماعية كعدم غرس مفاهيم الكد والاجتهاد والعمل من قبل ولي الأمر في طفله، وبذلك يفتقد الطفل القدوة والمثل الصالح.

٧- الزيادة الغير منظمة في العمالة الوافدة، والحصول عليها بسرعة أكبر من العمالة الوطنية، بسبب عدم توافر الشباب المتعلم والمدرب، وبسبب طول المفاوضات بين المنشآت الخاصة ومكاتب التوظيف للعمالة الوطنية.

ويمكن القول بالإضافة إلى ما سبق أن من أسباب مشكلة البطالة ظهور الأزمات السياسية والاقتصادية العالمية، ونشوب الحروب، والتوجه نحو الإنفاق العسكري بشكل كبير على حساب التنمية، ودعم وتمويل والمساهمة في تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، لخلق فرص العمل والتحفيز نحو العمل في المشروعات الخاصة الصغيرة ومتناهية الصغر المهنية والحرفية والزراعية خصوصاً في الأرياف من أجل التشجيع على البقاء فيها وتنميتها.

المطلب الثاني: أنواع وأشكال البطالة والآثار الناجمة عنها.

اولاً: أنواع واشكال البطالة: يمكن تقسيم البطالة الي الأنواع التالية:

١- النوع الأول([1]): البطالة حسب نمط التشغيل وتنقسم إلى ثلاثة أشكال:

أ- الشكل الأول: البطالة السافرة التي تعني حالة التعطل الظاهر في عدد من أفراد المجتمع الباحثين عن العمل والقادرين والراغبين فيه، والذين يمثلون جزء من القوى العاملة المتاحة مثل بطالة الخريجين.

ب- الشكل الثاني: البطالة الجزئية أو نقص التشغيل وتعني الحالة التي يمارس فيها الأفراد عملاً لوقت أقل من وقت العمل المعتاد أو المرغوب، وتتضمن وجود أفراد يعملون لساعات أو أيام عمل أقل من المعتاد وفي قطاعات او نشاطات غير ملائمة لهم أو أماكن غير مناسبة للشغل، لذلك يكون إنتاجهم أقل من الأعمال الأخرى.

ج- الشكل الثالث: البطالة المقنعة أو المستترة وهي الحالة التي يتكدس فيها عدد كبير من الأفراد العاطلين على نحو يفوق الحاجة الفعلية للعمل، وبالتالي يكون مستوى إنتاجهم أو كسبهم أو استغلال مهاراتهم وقدراتهم والاستفادة منهم على نحو متدنٍ، وهي بذلك تعتبر من أخبث أشكال البطالة.

٢- النوع الثاني([1]): البطالة حسب طبيعة النشاط الاقتصادي حيث يمكن تحديد أهم أشكالها فيما يلي:

(١) عيسى، رحيمي، عادل، قرقاد، نصرالدين، العايب، ظاهرة البطالة: مفهومها، أسبابها وآثارها، مجلة ارتقاء للبحوث والدراسات الاقتصادية، المجلد:١. – العدد: ٠٠، جامعة الشاذلي بن جديد–عمادة كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر– الطارف، ٢٠١٨، ص١٤٦.

أ- الشكل الأول: البطالة الاحتكاكية التي تحدث بسبب التنقلات المستمرة بين المناطق والمهن المختلفة الناتجة عن تغيرات في الاقتصاد الوطني، وتحدث نتيجة لنقص المعلومات الكاملة لكل الباحثين عن فرص العمل وأصحاب الأعمال، والافتقار إلى المهارة والخبرة اللازمة لتأدية العمل المتاح، وكذلك صعوبة التكيف الوظيفي الناشئ عن تقسيم العمل والتخصص الدقيق، والتغيير المستمر في بيئة الأعمال والمهن المختلفة الأمر الذي يتطلب اكتساب مهارات متنوعة ومتجددة باستمرار.

ب- الشكل الثاني: البطالة الهيكلية وهي لا تمثل حالة عامة من البطالة في الاقتصاد، فهي تحدث بصورة جزئية بمعنى أنها تقتصر على قطاع إنتاجي أو صناعي معين، وذلك بسبب التحولات الاقتصادية التي تحدث من حين لآخر في هيكل الاقتصاد نتيجة لاكتشاف موارد جديدة أو وسائل إنتاج أكثر كفاءة وظهور سلع جديدة تحل محل السلع القديمة وكذلك بسبب الاختلاف والتباين في هيكل توزيع القوى العاملة وهيكل الطلب عليها، وأيضاً بسبب إحلال الآلة محل العنصر البشري مما يؤدي إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمال، ووقوع تغيرات في قوة العمل كدخول المراهقين والشباب إلى سوق العمل بأعداد كبيرة.

ج- الشكل الثالث: يسمى البطالة الدورية وتحدث نتيجة لركود قطاع الأعمال وعدم كفاية الطلب الكلي على العمل وتذبذب الدورات الاقتصادية، وعدم قدرة الطلب الكلي على استيعاب أو شراء الإنتاج المتاح مما يؤدي إلى ظهور الفجوات الانكماشية في الاقتصاد

=

(١) الشمري، مي حمودي عبد الله، واقع وأسباب البطالة في العراق بعد عام (٢٠٠٣) وسبل معالجتها، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد:٣٧، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق-بغداد، ٢٠١٣، ص١٣٦-١٣٧.

المعني بالظاهرة، وهذا الشكل يعادل الفرق بين العدد الفعلي للعاملين وعددهم المتوقع عند مستوى الإنتاج المتاح.

٣- النوع الثالث([1]): البطالة حسب طبيعتها الخاصة ولها أشكال مختلفة نورد منها ما يلي:

أ- الشكل الأول: البطالة الموسمية وهي تصيب فئة معينة من الأيدي العاملة في قطاع معين نتيجة لموسمية عملية الإنتاج أو لدورة الإنتاج في هذا القطاع، مثل إن العاملين في القطاع الزراعي أو السياحي قد يضطرون للبقاء بدون عمل لفترة معينة بعد انتهاء الموسم حتى يأتي موسم جديد.

ب- الشكل الثاني: البطالة الاختيارية (السلوكية) الناشئة عن سلوك العامل عندما لا يقبل العمل على الرغم من توفره أو عندما ينسحب فيها الفرد من عمله بمحض إرادته لأسباب معينة مثل عدم وجود الرضا الوظيفي.

ج- الشكل الثالث: يتمثل في شبه البطالة، وتحدث هذه لحالة عندما يعمل بعض العمال بوظائف بدوام جزئي على الرغم من أنهم يبحثون عن العمل بدوام كامل ولا يجدونه.

د- الشكل الرابع: هي البطالة الإجبارية أو القسرية وهي التي يتعطل فيها العامل بشكل قسري دون إرادته أو اختياره، عن طريق تسريح العمال رغم أنهم يرغبون في العمل وقادرين عليه وقابل بمستوي الأجر السائد.

هـ- الشكل الخامس: البطالة الطبيعية وتشمل كلا من البطالة الهيكلية والبطالة الاحتكاكية عند مستوى العمالة الكاملة، ويكون الطلب على العمل يساوي عرض فرص العمل،

(١) مهدي، صائب حسن، البطالة في الدول العربية الواقع والأسباب في ظل عالم متغير، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد:١٢-العدد:٣، جامعة القادسية-كلية الإدارة والاقتصاد، العراق-الديوانية، ٢٠١٠، ص٩٠-٩١.

بمعنى أن عدد الباحثين عن العمل يكون مساويا لعدد الوظائف والمهن الشاغرة، ومعنى ذلك أن مستوى البطالة الطبيعي يسود فقط عند مستوى التشغيل الكامل.

ثانياً: الآثار الناجمة عن مشكلة البطالة: لإن مشكلة البطالة تتمثل في تعطيل جزء من الموارد والطاقات البشرية، لذلك تنتج عنها مجموعة من الآثار السلبية في مجتمعاتنا المعاصرة، وفيما يلي ملخص يبرز أهمها:

أ: الآثار الاقتصادية: مجموعة من الآثار تضر بالحياة المادية للدولة، وبشكل عام نذكر منها ما يلي([1]):

١- عدم التشغيل الكامل الذي يؤثر بدوره على عدم وصول الاقتصاد إلى حالة توازن التوظيف الكامل.

٢- إهدار جزء من الطاقة الإنتاجية في المجتمع مما يؤدي إلى ضياع جزء من الموارد وانخفاض في مستوي الناتج القومي والدخل القومي، وبالتالي انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع.

٣- مستوى الأسعار يصبح غير مستقرة مما يؤدي إلى ارتفاع معدل التضخم ويهدد الاستقرار الاقتصادي.

٤- تكليف الدولة نفقات إضافية حيث قد تمنح الحكومات إعانات نقدية للعاطلين عن العمل فيها، مما يؤدي إلى زيادة المدفوعات وبالتالي يزيد من عجز ميزانية الدولة، ومن جهة أخرى تقل الضرائب التي تحصلها الحكومة مما يقلل من إيراداتها وهذا أيضا يزيد من عجز ميزانية الدولة.

---

(١) صفية، بوزار، سمير، كسيرة، آثار ظاهرة البطالة على النمو الاقتصادي، مجلة المناجر، المجلد:١-العدد:١، جامعة الجزائر- المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر-دراريـة، ٢٠١٤، ص٤٩-٥٠.

٥- هدر للطاقات الاقتصادية وتفريط بمورد نادر وعنصر رئيسي من عناصر الإنتاج، وبالتالي يُضيع على الاقتصاد فرصة إشباع الحاجات التي كانت ستوفرها القوة العاملة الراغبة والقادرة على العمل والإنتاج.

٦- حدوث خسارة تتمثل في الفقدان التدريجي لبطالة العمال المهرة ومتوسطي المهارة لمهاراتهم وخبراتهم.

٧- ضياع في مختلف التكاليف والنفقات التي تم إنفاقها على العنصر البشري حتى أصبح عاملا ماهرا.

٨- ظهور الكساد الاقتصادي للسلع والخدمات الموجودة في المجتمع لأن الرواج لدى أي مجتمع مرتبط بأن يكون

هناك إنتاج لدى أفراده، والإنتاج مرتبط بالعمل.

٩- ضعف حركة الاستثمارات المحلية أو على حركة جذب المستثمرين من الخارج نتيجة لقلة الطلب على السلع والخدمات وانخفاض حركة الصادرات والواردات.

ب: الآثار الاجتماعية: تتسبب البطالة بالكثير من الآثار السيئة في المجتمع نلخص أهمها فيما يلي([1]):

١- الشعور بالفشل لدى العاطلين عن العمل وبالتالي يشعر بانخفاض قيمتهم وأهميتهم الاجتماعية وأنهم أقل من الذين يمارسون أعمالاً وأنشطة إنتاجية.

(١) الحيالي، وليد ناجي، دراسة بحثية حول البطالة، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك- كوبنهاغن، ٢٠١١، ص٢٠.

٢- يسيطر عليهم الملل وبالتالي التأثير السلبي النمو النفسي والنضوج العقلي وانخفاض الطاقة الجسمية، بالإضافة إلى أنها تولد لديهم الأمراض الاجتماعية الخطيرة كالرذيلة والعنف والحقد والكراهية.

٣- فقدان العديد من العائلات لمعيليها مما يتسبب بارتفاع معدل الخلافات العائلية وحالات الطلاق والتفكك العائلي والمجتمعي، الذي يؤثر سلباً على التحصيل العلمي للأبناء وزيادة نسبة الجهل، وبالتالي زيادة الاتجاه نحو عالم الجريمة بمختلف أنواعها مما يزيد من خطورة التأثير على الجانب الأمني.

٤- انخفاض مستوى المعيشة وزيادة حجم الفقر الذي يعتبر من العوامل المشجعة على الهجرة الخارجية وخاصة هجرة الكفاءات والمهارات العلمية والفنية.

٥- التأثير السلبي على النمو السكاني بعدم مشاركة الشباب في الحياة الاجتماعية خاصة في الاستقرار والزواج وتأسيس الأسرة، بسبب عدم قدرتهم على توفير السكن ومصاريف الزواج والمعيشة.

ج: الآثار الأمنية والسياسية: للبطالة انعكاسات على الجانب الأمني السياسي، يتلخص أهمها فيما يلي([1]):

١- يتسبب ارتفاع معدلات البطالة عادة نمواً في عالم الجريمة وبالأخص الجريمة المنظمة، كالتطرف والإرهاب، وجنوح الاحداث المتمثل في قيام الأطفال القُصّر الذين تقل أعمارهم عن السن القانوني بسلوكيات مخالفة للقانون، والتهريب والتزوير والاتجار

(١) صالح، محمد رمضان عبد الرحمن، دور الاقتصاد الإسلامي في عالج مشكلة البطالة من وجهة نظر المشاركين في قوة العمل، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية- عمادة الدراسات العليا كلية التجارة، فلسطين- غزة، ٢٠١٤، ص٧١.

بالمخدرات فيؤدي ذلك إلى حدوث اضطرابات في الدولة مما يؤثر على استقرارها ووضعها الأمني والسياسي بشكل كبير.

٢- نظراً لتأثير البطالة على المجتمع والاقتصاد بالتالي تؤثر على الحياة السياسة بحيث تضعف الموقف تجاه الأحزاب

الحاكمة مقابل غيرها وتغذي أعمال الشغب والانفلات الأمني ومحاولات الانقلاب على الحكومات أحياناً.

٣- تعبير عن عجز النظام السياسي القائم وعجزه عن إدارة الاقتصاد بصورة سليمة وتهدد الاستقرار السياسي والسلم الاجتماعي وتساعد على العزوف عن المشاركة السياسية.

٤- تؤدي تداعيات البطالة إلى تداعيات خطيرة فيما يتعلق بمبدأ الشفافية حيث إن انتشار البطالة يؤدي إلى اختفاء مفهوم الشفافية والنزاهة.

٥- تؤثر سلبا على الشعور بالانتماء الوطني وتضعف الوحدة الوطنية وتزرع الشعور باللامبالاة بين العاطلين عن العمل، مما يؤدي إلى آثاره الشغب والفوضى والتخريب والتدمير.

٦- انتشار السخط الشعبي بين أفراد المجتمع وتمتلئ نفوسهم بالحقد والكراهية لعدم القدرة على العيش الكريم بسبب الفقر وانخفاض مستوى المعيشة مما يؤدي لحدوث انعكاسات خطيرة على الاستقرار الأمني والسياسي.

ومن ذلك يمكننا القول بأن مشكلة البطالة هي عبارة عن ظاهرة ذات طابع اقتصادي تدل على وجود خلال في النظام الاقتصادي الوطني، نتيجة للنمو السكاني والتقدم التكنولوجي وعدم والاهتمام بالتنمية، وكذلك لتطبيق بعض البرامج والاستراتيجيات والسياسات الحكومية غير المدروسة، وحدوث الأزمات الاقتصادية والسياسية والحروب في العالم، وهي تشير إلى عدم وجود فرص عمل مناسبة لمن هو في سن العمل ويرغب فيه وقادر عليه، وبذلك يكون غير قادر على إشباع الاحتياجات المعيشية اليومية له ولأفراد أسرته،

وتتخذ ظاهرة البطالة أنواعاً وأشكالاً مختلفة، بحسب طبيعة التشغيل والنمط الاقتصادي أو حسب طبيعتها، وتنتشر بالأخص في الدول النامية ذات الاقتصاديات الضعيفة غير القادرة على الاستغلال الأمثل لمواردها وثرواتها الاقتصادية، وتقل فيها فرص الاستثمار المحلية وجذب رؤوس الأموال الخارجية وتعجز حكوماتها عن توفير فرص العمل الملائمة لأفرادها، وتعتبر من أخطر وأشد المشاكل تأثيرا على المجتمع لما لها من آثار سلبية على النمو الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي والأمني والسياسي للدولة، مما يستوجب على الحكومات والأفراد الإسراع في علاج مشكلة البطالة، ولقد قامت بعض المحاولات للحد منها ولكن هذه المحاولات لم تكن بالمستوى المطلوب لافتقادها للوسائل الناجعة للقضاء عليها، لذلك يسعى الباحث إلى استكشاف الدور المهم للتمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة للحد من مشكلة البطالة وآثارها السلبية وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

المبحث الرابع

التمويل الإسلامي للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة للحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية.

إن مشكلة البطالة من المشكلات الأساسية التي تعرقل التنمية بشكل عام والتنمية الاقتصادية بشكل خاص، حيث حاولت وتحاول أغلب الدول في العالم المتقدمة منها والنامية على حد سواء باختلاف أنظمتها الاقتصادية والسياسية معالجتها أو الحد منها، وذلك بشتى الطرق والوسائل لتوفير فرص العمل المناسبة للأفراد العاطلين والباحثين عنه، وما المشروعات متناهية الصغر والصغيرة إلا واحدة من هذه الأساليب، لأنها تساهم بدور إيجابي وبشكل كبير في خلق فرص العمل والتقليل من معدلات البطالة، كما أنها تساهم أيضا في توفير السلع والخدمات لإشباع الاحتياجات المعيشية لأفراد المجتمع، وكذلك التي تحتاج إليها المشروعات الأخرى، وأيضاً تعتبر أحد أهم القطاعات الاقتصادية التي تساهم في التنمية المكانية للمناطق الريفية والنائية، فضلاً عن هذا كله تعتبر حضانة للأفكار الرائدة والمتميزة وتبادل للخبرات والاستشارات والتدريب، وكلما زاد الطلب على العمل من خلالها يعني ذلك تشغيل أعداد إضافية من الأفراد العاطلين عن العمل مما يؤدي إلى انخفاض معدل البطالة.

المطلب الأول: بعض النماذج من تجارب الدول في تنمية وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة:

التركيز على الدوافع والخطط والبرامج التي تم تبنيها من أجل دعمها وتطويرها وتقييم نتائجها، على النحو التالي:

١- **تجربة الولايات الأمريكية المتحدة**([1]): تعتبر من أوائل الدول التي اهتمت بالمشروعات الصغرى وأيضا المتوسطة، نتيجة للظروف التي مر بها اقتصادها خلال فترة الكساد العظيم في الثلاثينيات، وما نتج من أثر الصدمة النفطية خلال فترة السبعينيات من انتشار للبطالة، حيث اتبعت مجموعة من السياسات الهادفة إلى إشراك المؤسسات الصغرى في دعم الاقتصاد، ويعتبر المشروع صغيرا في أمريكا إذ كان يدار من مالك المشروع ولا يتجاوز رأس ماله (٩) ملايين دولار أمريكي، ولا يزيد عدد العاملين فيه عن ٢٥٠عامل ويعمل في منطقة محلية واحدة، ولقد كان من ضمن الخطط والسياسات التي انتهجتها لدعم المشروعات الصغرى إنشاء مؤسسة إدارة المشروعات الصغرى(SBM) عام ١٩٥٣م، التي تهدف إلى المساعدة في إنشاء المشاريع الصغرى عن طريق تقديم الاستشارات الإدارية والتسويقية والفنية والمساعدات المالية، وتأسيس برنامج تابع لوزارة التجارة الأمريكية يهدف إلى دعم وتشجيع المشروعات الصغرى في مجال التجارة الإلكترونية، وإنشاء الجمعية الوطنية لحاضنات الأعمال ومؤسسة لضمان مخاطر ائتمانها، والتركيز على تنمية الموارد البشرية بمشاركة قطاع التعليم في عملية التدريب لأصحابها، ومنح هذه المشروعات إعفاءات ضريبية تصل إلى (٢٠%)، ومن النتائج التى حققتها التجربة الأمريكية في مجال دعم وتطوير المشروعات الصغرى المساهمة في خلق ما نسبته من (٦٠%) الي (٨٠%) من فرص العمل سنويا، وكانت نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي (٥٠%)، وتصدر ما قيمته (٣٧٥) بليون دولار سنويا، وبالرغم من النتائج الإيجابية التي حققتها التجربة إلا أنها توجد بعض التحديات التي تواجها تلك المشروعات، وخصوصا بعد الأزمة المالية في ٢٠٠٨م كحالة

(١) نور الدين، علي أبو بكر، أبو قرين، سالمة محمد، تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، العدد الأول، جامعة مصراته- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ليبيا- مصراته، ٢٠١٥، ص٨١-٨٣.

عدم التأكد السائد بين أصحاب المشروعات الصغرى بشأن مستقبل الاقتصاد الأمريكي وتأثيرها السلبي على معدلات نموها واستمراريتها، وأيضاً الصعوبة في الحصول على الائتمان "التمويل" نتيجة لانخفاض حجم التمويل المقدم من مؤسسة (SBM)، وقيام المصارف الأمريكية بتشديد معايير منح الائتمان لها.

٢- **تجربة دولة ألمانيا**(١): يستخدم تعريف المفوضية الأوروبية لتحديد المشروع المتناهي في الصغر الذي يعمل فيه أقل من (١٠) عمال ولايتجاوز مجموع أصوله (٢) مليون يورو، أما المشروع الصغير يقل عدد العاملين به عن (٥٠) عاملا ولا يتجاوز مجموع أصوله (١٠) ملايين يورو، واتبعت استراتيجية التجمعات أو المناطق الصناعية، وأنشأت مؤسسة حكومية للتنظيم والإشراف عليها، ولتقديم الدعم اللازم لها وتشجيع صادراتها، كما تم إنشاء اتحاد مصارف الادخار الألماني لمنح الائتمان، وقدمت التدريب لتنمية الموارد البشرية، ونتج عن ذلك ارتفاع عدد تلك المشروعات والقيمة المضافة للناتج المحلي الإجمالي الناتجة عنها وارتفاع عدد العاملين في المشروعات الصغرى والمتوسطة عام ٢٠١٩ الي ما نسبته ٧١.٣% من إجمالي عدد العاملين في ألمانيا، رغم هذا النجاح التي حققتها إلا أنها تواجه مجموعة من العقبات أمام تطور أعمالها أهمها تتمثل في تعذر الوصول إلى برامج التمويل الحكومية.

٣- **تجربة اليابان**(٢): تعتبر واحدة من الدول المتقدمة التي وضعت خططا وسياسات استراتيجية تهدف إلى تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، ويتم تعريف

(١) يمكن الاطلاع على موقع /**https**://**ghorfa**.**de**/**ar** الخاص بغرفة التجارة والصناعة العربية الألمانية، مقالة بعنوان: الشركات الصغيرة والمتوسطة محرك الاقتصاد الألماني، يوم الأربعاء بتاريخ ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢م، الساعة ١٢:٤٥ **PM**.

(٢) نور الدين، علي أبو بكر، أبو قرين، سالمة محمد، تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، مرجع سابق، ص٨٣-٨٤.

المشروعات الصغرى على أساس معيارين هما رأس المال وعدد العاملين، ففي القطاع الإنتاجي يعتبر المشروع صغيرا إذا كان رأس ماله (٣٠٠) مليون ين أو أقل وعدد العاملين به (٣٠٠) عامل أو أقل، أما في قطاع تجارة الجملة يكون رأسماله (١٠٠) مليون ين أو أقل وعدد العاملين فيه (١٠٠) عامل أو أقل، وفي قطاع تجارة التجزئة يعتبر المشروع صغيرا إذا كان رأسماله (٥٠) مليون ين أو أقل، وعدد العاملين لا يتجاوز (٥٠) عاملا، وفي القطاع الخدمي يعتبر المشروع صغيرا إذا كان رأسماله لا يتعدى (٥٠) مليونا ين، والعاملين فيه لا يتجاوز (١٠٠) عامل. وترتكز السياسة اليابانية في مجال دعم وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة على مجموعة من الركائز، أهمها: إنشاء مكتب للمشروعات الصغرى والمتوسطة، الذي يهدف إلى تقديم المساعدات الحكومية المجانية؛ لحصر المشاكل والمعوقات التي تواجه المشروعات الصغرى والمتوسطة وإيجاد الحلول المناسبة لها، وتعريف أصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة بآخر التطورات في أساليب الإنتاج وطرقه من خلال عقد ندوات وإقامة الدورات التدريبية، وكذلك إنشاء الهيئة اليابانية للمشاريع الصغرى والمتوسطة؛ لتنفيذ سياسات الدولة الخاصة بدعم وتنمية هذه المشروعات، وإنشاء وكالة تنمية المنشآت الصغيرة لتقديم المساعدات لتحديث المؤسسات الصغيرة، وإنشاء العديد من الهيئات والمؤسسات لتسهيل وضمان عمليات التمويل، منها: هيئة التمويل الشعبية التي تقوم بمنح قروض للأشخاص الذين لا يستطيعون الاقتراض من البنوك. ومن النتائج التي حققتها بلوغ نسبة المشروعات إلى إجمالي عدد الشركات (٩٩.٧%) ، وبلغت نسبة العاملين (٧٠.٢%) ونسبة مساهمتها في قيمة الصادرات (٥١.١%) بينما نسبة القيمة المضافة الناتجة عنها (٥٣.٨%)، وبالرغم من المساهمة الإيجابية للمشروعات الصغرى والمتوسطة اليابانية إلا أنها أدت إلى انخفاض مؤشر تأسيس المشروعات الجديدة إلى (٣.١%) خلال الفترة ما بين ١٩٩٩-٢٠٠١، بعد أن كان (٥.٩%) خلال الفترة ما بين ١٩٧٥-١٩٧٨، وارتفاع مؤشر إغلاق المشروعات القائمة إلى (٤.٥%) خلال الفترة ١٩٩٩-٢٠٠١، بعد أن كان

(٣.٨%) خلال الفترة ١٩٧٥-١٩٧٨، وهذا يدل على مواجهة تلك المشروعات بعض المشاكل والمعوقات التي تؤثر سلبا على أدائها ودورها في دعم الاقتصاد.

٤- **تجربة الجمهورية الجزائرية**(١): تعد واحدة من الدول النامية التي يعتمد اقتصادها بشكل أساسي على النفط، حيث يتم تصنف المشروعات الصغرى إلى مشاريع متناهية في الصغر التي يعمل به من (١) إلى (٩) عمال ولا يتعدى مجموع إيراداته الإجمالية السنوية (٢٠) مليون دينار جزائري ولا تتجاوز أرباحه الصافية السنوية (١٠) مليون د.ج، ومشاريع صغيرة الذي يوظف من (١٠) إلى (٤٩) عامل ولا تزيد إجمالي إيراداته السنوية عن (٢٠٠) مليون د.ج وصافي أرباحه السنوية لا تتجاوز (١٠٠) مليون د.ج، ولقد اتخذت الجزائر مجموعة من الخطوات والإجراءات العملية لدعم وتطوير المشروعات الصغرى كإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لتقدم الدعم الفني والمالي والاستشاري لأصحاب المشاريع، وإنشاء وكالة دعم وترقية الاستثمارات التي تهدف إلى تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ قرارات بقبولها أو رفضها، وإنشاء صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة ليقوم بضمان القروض التي تمنحها المصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى، وإنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغرى والمتوسطة، وتأسيس حاضنات أعمال التي توفر الأماكن والمساعدات والخدمات اللازمة لإقامة المشاريع، ولقد نتج عن ذلك زيادة عدد المشروعات من (٢٦٢١٢) مشروع عام ١٩٩٤م الي (٣١٢٩٥٩) مشروع عام ٢٠٠٤م، مما خلق فرصا للعمل وزيادة في عدد العاملين والمساهمة في الناتج المحلي الإجمالي وصل إلى ما نسبته

(١) نور الدين، علي أبو بكر، أبو قرين، سالمة محمد، تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، مرجع سابق، ص٩٠-٩١.

(٧٥.٤%) عام ١٩٩٩م، وبالرغم من ذلك فقد واجهت هذه المشاريع معوقات تحد من قدرتها على تحقيق أهدافها، منها نقص التمويل.

٥- **تجربة سلطنة عمان:** تعد من الدول التي يعتمد اقتصادها بشكل أساسي على النفط، وصنفت المشروعات تبعًا لمعايير الهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة إلى المشاريع الصُغرى التي يبلغ عدد العاملين فيها (١-٥) أشخاص ورأسمالُها أقل من (١٠٠.٠٠٠) ريال عُماني، والمشاريع الصغيرة التي يبلغ العاملين فيها (٦-٢٥) شخصًا ورأسمالها ما بين (١٠٠.٠٠٠و٥٠٠.٠٠٠)ريال عُماني، وأطلقت الحكومة العديد من البرامج والآليات لدعم وتطوير هذه المشروعات وتوفير أساليب النجاح وتشجيع الابتكار وتذليل كافة العقبات التي تواجهها للحفاظ على استمراريتها ونجاحها، بإنشاء بنك التنمية العماني وصندوق الرفد وحاضنات الأعمال بهدف تمويل هذه المشاريع ونقل التكنولوجيا، ونمت فيها هذه المشروعات بشكل كبير لتزيد عن ٩٠% من حجم المنشآت التجارية، وأصبحت مكونا أساسيا في الاقتصاد والتنمية وخلق فرص العمل وللمساهمه في تنويع وتنمية الاقتصاد([1])، ولكن واجهت هذه المشروعات صعوبات تمويلية بسبب حجمها (نقص الضمانات) وحداثتها (نقص السجل الائتماني)، ولهذه المخاطر تتجنب المؤسسات التمويلية والبنوك التجارية توفير التمويل اللازم لها([2]).

---

(١) الصادق، الطيب، مقالة بعنوان: لمشروعات الصغيرة والمتوسطة، يمكن الاطلاع عليها على الموقع: **https://www.omandaily.om** علي شبكة المعلومات العالمية "الانترنت"، يوم الأربعاء بتاريخ ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢م، الساعة ١١:٢٥ **PM**.

(٢) الشكيلي، محمد بن زاهر، أخصائي استشارات بالهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "ريادة، في حوار بعنوان: كلفة رأس المال والتمويل والتسويق تحديات تواجه رواد الأعمال، على الموقع: **https://www.omandaily.om**، يوم الأربعاء ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢م، الساعة ١١:٥٥ **PM**.

بعد هذا الاستعراض لنماذج تجارب بعض الدول في تنمية وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة، نظرا لما تتميز به من صغر حجم رأس المال المستثمر فيها، وسرعة الاستجابة لحاجيات السوق المتغيرة، ولخلقها فرص العمل لمواجهة مشكلة البطالة التي تعتبر من المعوقات والتحديات الأساسية في تقدم مسيرة التنمية الاقتصادية، من خلال تخفيف حدة الفقر وزيادة الناتج المحلي الإجمالي، تعتبر من أهم الدوافع الرئيسة التي تجعل الحكومات تهتم بها، وتعمل على حل المعوقات التي تواجه تنميتها وتطويرها، والتي من أهمها مشكلة صعوبة الحصول على التمويل بشروط ميسرة وارتفاع تكليفه، لذا أصبح من الضروري العمل على زيادة فاعلية هذه المشروعات وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها خصوصاً معوقات تمويلها، وذلك من خلال صيغ التمويل الإسلامي.

المطلب الثاني: التمويل الإسلامي وتأثيراته في تنمية وتطوير المشروعات متناهية الصغر والصغيرة للحد من مشكلة البطالة كمدخل للتنمية الاقتصادية:

حظيت هذه المشروعات باهتمام المنظمات الدولية كمنظمة العمل الدولية والمنظمة العالمية للصناعة والبنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية وغيرها، وأيضا ازداد اهتمام الدول العربية والإسلامية بها في الآونة الأخيرة وأصبحت تحتل أولوية في برنامج الإصلاح الاقتصادي في العديد منها، وقامت هذه المنظمات والدول بإنشاء مراكز لدعمها والتدريب على كيفية إنشائها وإدارتها وتطويرها، ويأتي هذا الاهتمام في ظل تنامي أعدادها وارتفاع مساهمتها في الإنتاج ولدورها في خفض البطالة، وما شكلته هذه المشروعات من نسبة كبيرة من المؤسسات العاملة في القطاع الرسمي في عدد من الدول، ولكن تواجه هذه المشروعات العديد من المعوقات والتي من أهمها كما ذكرنا سابقا هو الحصول على التمويل المالي اللازم لتغطية تكاليفها، لأن أصحابها غالباً ما يكونون من الذين لا يمتلكون المدخرات أو الأموال الكافية، ولا الضمانات المطلوبة لتقديمها إلى البنوك التقليدية للحصول على القروض، التي تكون بفوائد مرتفعة لا يمكن لأصحاب هذه المشاريع تحملها، وبالتالي ارتفاع تكاليف

الإنتاج والخدمات وارتفاع أسعار منتجاتها، وعدم القدرة على المنافسة والاستمرارية في السوق، وأيضا عدم رغبة أصحاب هذه المشاريع في التوجه نحو البنوك الربوية لأنها مخالفة للشريعة الإسلامية، لذلك يتم البحث عن مصادر تمويل أخرى تكون متوافقة مع مبادئ واحكام الشريعة الإسلامية، كالأدوات المالية والصيغ التمويلية التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

وتعمل الصناعة المصرفية الإسلامية التي تلتزم مؤسساتها في تطبيقاتها وعملياتها ومعاملاتها المالية بالمقاصد والأحكام الشرعية، على جذب وتعبئة المدخرات المحلية لأفراد المجتمع وموارده المالية وتوظيفها بشكل فعال في عملية التنمية الاقتصادية، وذلك بالقيام بالوساطة المالية بين أصحاب هذه المدخرات ورؤوس الأموال وبين أصحاب المشاريع، وتوجهها إلى تمويل وتطوير مختلف الأنشطة والمشاريع الاقتصادية المشروعة، بحيث تكون هذه الأنشطة والمشاريع ذات جدوى للمجتمع وقادرة على إيجاد السلع والخدمات التي تتميز بأنها ذات نفع حقيقي لإشباع الاحتياجات والرغبات المعيشية اليومية، وبذلك أصبحت صيغ للتمويل الإسلامي ضرورة حتمية، حيث يمكن للبنوك الإسلامية من خلالها توفير التمويل اللازم للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة، التي تلعب دورا مهما في اقتصاد أي دولة للحد من البطالة من خلال ما تقدمه من فرص عمل في المشروعات الجديدة وتوسيع وتطوير القائم منها، وبذلك يمكن القول بأن التمويل الإسلامي يعتبر الدافع الرئيسي لمزيد من التنوع في إنتاج السلع والخدمات، ومن ثم يعد أحد أهم المحركات الرئيسة للتنمية الاقتصادية.

إن انبثاق وظيفة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من وظيفة المال في الإسلام بحفظها ونموها عن طريق الاستثمار الحقيقي في الأصول المادية الملموسة، ومحاربة الاحتكار والتوزيع العادل للثروة، فالبنوك الإسلامية كأي مؤسسة اقتصادية تهدف إلى تحقيق ربح مناسب ومشروع نتيجة لممارستها النشاط المصرفي، مراعية في ذلك عدم المغالاة أو إلحاق الضرر بالأطراف ذات الصلة بعملها من مودعين ومستثمرين، والمشاركة في الربح والخسارة وأن تكون هذه العوائد مرتبطة بحجم المخاطر، فضلا عن دورها في تعبئة الموارد بما يتيح تحقق

عنصر التكوين الرأسمالي، الذي هو أولى ضرورات التنمية اللازمة لتوسيع قاعدة المستفيدين من الأموال لرفاهية أفراد المجتمع([1]).

إن صيغ التمويل الإسلامي توفر التمويل اللازم للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة لتغطية تكاليفها، فمثلاً بالمرابحة يمكن تمويل شراء السلع والخدمات، والإجارة توفر الآلات والمعدات والمباني وغيرها من الأصول دون توفير المواد الخام ورأس المال العامل، أما المضاربة فمن خلالها يتم توفير كافة الموارد التمويلية المطلوبة للمشروع سواء في شكل رأس مال ثابت أو عامل، كما أن لعقد الاستصناع دورا مهما في تشجيع هذه المشروعات من خلال توفير التمويل نتيجة دفع قيمة منتجاتها مقدما، أما عقود المزارعة المختلفة فيمكن من خلالها تمويل وتطوير مشروعات الإنتاج الزراعي والحيواني، ومع توافر هذا التمويل تتاح الفرصة أمام هذه المشروعات للنمو والازدهار واستغلال الطاقات الإنتاجية المتوفرة لها، وضبط التكاليف واستقرار ظروف الإنتاج لذا فإن تكامل هذه الصيغ والمزاوجة بينهما يعظم الأرباح ويزيد من فرص العمل، وبالتالي تؤثر على التنمية الاقتصادية من خلال إنشاء وتطوير وتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة، بتحفيز الطلب على المنتجات والخدمات التي تقدمها، لأن بعض هذه الصيغ لا تشترط توافر الثمن في الحال ويكون الدفع في المستقبل على دفعة واحدة أو على أقساط، كما لا تشترط بعض الصيغ توافر المنتج في الحال حيث يمكن إتمام الصفقات بدفع قيمة المنتجات مقدما وتسليمها في المستقبل وفقا للشروط المتفق عليها، ولا شك أن تشجيع الطلب يؤدي إلى استغلال الموارد الاقتصادية ورفع مستوى النشاط الاقتصادي وإحداث الرواج الاقتصادي في المجتمع وبالتالي تحقيق الرفاهية، وتتميز صيغ

(١) الرفيعي، افتخار محمد، حسن، خميس محمد، عبد، احمد ياسين، المصارف الإسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد:٣١، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق-بغداد، ٢٠١٢، ص٣٢.

التمويل الإسلامي بالمشاركات في الأرباح فهي توفر المجال الواسع أمام أصحاب المهارات للإبداع والتميز وتسخير مواهبهم في الإنتاج والابتكار دونما عوائق من أصحاب الأموال، وتشجع أصحاب هذه المشروعات على بذل أقصى جهد مع حرصهم على نجاح مشروعاتهم والارتقاء بها، لأنهم شركاء في الربح الناتج وبذلك نضمن آلية ماهرة لتخصيص الموارد، كما أنها توفر بدائل متعددة أمام أصحاب رؤوس الأموال لاختيار مجال استثمار مدخراتهم، إلى جانب اختيار نظام توزيع الأرباح الذي يتلاءم مع ظروف كل منهم، وبالتالي استغلال الموارد الاقتصادية لهذه المشروعات بشكل فعال([1]).

(١) عبد الرزاق، جغوط، كمال، سماش، دور صيغ التمويل الاسلامي في تمويل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات الاقتصادية، مجلد:٣-العدد:٢، جامعة باجي مختار-كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر-عنابة، ٢٠١٩، ص٦٦-٦٧.

الخاتمة:

تأسيساً على ما سبق، يمكن القول بأنه يجب أن يكون هناك إصلاح شامل للحد من مشكلة البطالة ومعالجتها، بوضع استراتيجيات متكاملة خصوصا من الناحية التمويلية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لدعم وتنمية المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة في الدول الإسلامية، التي يرفض غالبية أفراد شعوبها التعامل بالقروض والتسهيلات الربوية، بتفعيل صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار وتحمل المخاطر.

اولاً: النتائج: إن من أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أثناء فترة إعدادها، كانت على النحو الآتي:

١- إن مشكلة البطالة تعد مشكلة عالمية تعاني منها جميع الدول المتقدمة والنامية بدون استثناء وبغض النظر عن السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تنفذها والتي منها الدول العربية والاسلامية بمعدلات مرتفعة، متأثرة بشكل أساسي بنظم التعليم المتبعة وبطبيعة النمو السكاني والتطور التكنولوجي وضعف السياسات والاستراتيجيات والتوجهات الاجتماعية والاقتصادية للأفراد والحكومات.

٢- إن مشكلة البطالة مشكلة ذات حساسية عالية للتغيرات الاقتصادية والسياسية العالمية، وتعتبر من المعوقات الرئيسة للتنمية الاقتصادية، ولها آثار سلبية تمس كل جوانب الحياة حيث إنها تسبب التوترات الاقتصادية والاجتماعية وعدم الاستقرار الأمني والسياسي.

٣- إن المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة تتميز بمجموعة من الخصائص، والتي منها صغر حجم رأس المال، واعتماد أغلبها على الموارد المحلية، وسرعة الاستجابة لحاجيات السوق المتغيرة، وقدرتها على خلق فرص العمل والمساهمة في دعم المشروعات الأخرى، وزيادة الدخل والناتج المحلي والمحافظة على العملة الصعبة، وتحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع وبالتالي تساهم بشكل كبير في التنمية الاقتصادية.

٤- إن الصيرفة الإسلامية تعمل على تعبئة المدخرات للأفراد واستثمارها وتحقيق عائد لأصحابها وللمؤسسات والبنوك الإسلامية، من خلال استثمارها بصيغ التمويل الإسلامي االتي تساهم في دعم وتنمية المشروعات المتناهية في الصغر والصغيرة وتطويرها، وترفع العبء عن كاهل ميزانية الدولة في قطاعتها المختلفة.

٥- التمويل الإسلامي متنوع في أشكاله مما يجعله قادر على تمويل مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، وأكثر طرق التمويل ملائمة لتنوع مجالات وطبيعة وخصائص المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة، ومرتبط بالنشاط الاقتصادي الحقيقي ليدعم الاستقرار الاقتصادي والمالي، وأقل تكلفة ومخاطر وأسهل في طلب الضمانات، وبالتالي يكون مقبولا لدى شريحة واسعة من أفراد المجتمع الباحثين عن العمل.

٦- التمويل الإسلامي له خصائصه التي تتجلى فيها نظرة الشريعة الإسلامية (دين الله عز وجل) التي ارتضاها

لجميع خلقه من أجل تحقيق عملية التنمية الحقيقية الشاملة والمتوازنة المرتكزة على مراعاة خصائص ومقومات الفرد باعتباره مستخلفا في الأرض وأساسا لعملية التنمية، وهو أنسب وأكفأ وأعدل طرق التمويل بسبب الدور الاجتماعي الظاهر في أشكاله المختلفة والذي يراعي فيها متطلبات الفرد واحتياجاته.

٧- التمويل الإسلامي يتضمن ضوابط شرعية تكفل حسن استثمار المال وتنميته، منها ضابط المشروعية الحلال، ضابط تحقيق مقاصد الشريعة، ضابط المحافظة على المال وحمايته من المخاطر، ضابط الالتزام بالأولويات، ضابط تنمية المال بالتقليب وعدم الاكتناز، ضابط التوثيق لحفظ الحقوق، ضابط أداء حق الله الزكاة.

ثانياً: التوصيات:

من خلال ما تم التوصل إليه من نتائج حول موضوع الدراسة، يمكن تقديم التوصيات التالية:

١- تشجيع إقامة المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة بهدف امتصاص البطالة وخصوصا بين الشباب، ولتحقيق دورها المهم في عملية التنمية الاقتصادية، مع ضرورة تحديد تعريف واضح لها ووضع آليات خاصة لدعمها.

٢- وضع الخطط والسياسات والاستراتيجيات الواضحة بالتي تضمن البرامج التدريبية في كيفية اختيار المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة المناسبة وكيفية إدارتها خصوصا للمقبلين على إنشائها وكذلك أصحاب المشاريع القائمة لصقل وتطوير مهارتهم في المجالات المختلفة (الإدارية والإنتاجية والتسويقية والمالية والمحاسبية والتقنية وغيرها).

٣- تحسين الإطار القوانين والتشريعات الخاصة بالمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة لحمايتها والنظر في تقديم تسهيلات لها، وضع الخطط والبرامج الخاصة بدعمها وتنميتها وخلق بيئة مساندة لتطويرها ومعالجة المشاكل والصعوبات التي تواجهها مع منحها المزايا والإعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية والرسوم المالية الأخرى المباشرة والغير مباشرة لتحفيزها وتعزيز قدرتها التنافسية.

٤- إنشاء مؤسسة او هيئة حكومية لرعاية المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة ولتوفير قاعدة بيانات تهتم بالإحصائيات والمعلومات المختلفة الخاصة بها كعدد العاملين وكمية الإنتاج وحجم الإيرادات، وكذلك المعلومات اللازمة للحصول على التمويل ولضمان تمويلها، لأن ذلك سيدعم قدرتها ويبسط الإجراءات ويقلل التكاليف والوقت اللازم لإنجاز المعاملات ويزيد من كفاءة عملية تمويلها ويعالج عدم التأكد.

٥- نشر الوعي حول أهمية الريادة بإدخال مقررات ريادة الأعمال في المناهج المدرسية أو جعلها متطلبا جامعيا، وجعل منهج ريادة الأعمال جزءا لا يتجزأ من المنظومة التعليمية للإسهام في بناء ونشر ثقافة العمل الحر.

٦- علي الحكومات إن تطور مساهمتها في تشجيع المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة، من خلال إيداع الودائع في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومنح الإذن باستثمارها في تمويل تلك المشاريع بشرط تخفيض هامش الربح عليها، بنسبة مشجعة كحافز لأصحاب هذه المشروعات ولتخفيف التكاليف وزيادة قدرتها التنافسية.

المراجع:

١- القران الكريم.

٢- بناني، عبد الكريم، **وقفات تأملية مع قوله تعالى: الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف**، موقع شبكة الألوكة علي شبكة الانترنت، بتاريخ ٢٠٢٢/٠٧/٠٤.

٣- بالزهراء، سبع، قويدري، محمد، **اساسيات صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الاسلامي**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد ٢_ العدد:٣٢، جامعة زيان عاشور، الجزائر-لجلفة، ٢٠١٨.

٤- منصف، ميقاويب، **مستقبل التمويل الإسلامي في ظل الازمات المالية العالمية**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد ٨_ العدد:١٠، جامعة العربي التبسي، الجزائر- تبسة، ٢٠١٥.

٥- بوضياف، سارة، بوضياف، عبد المالك، **التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة اقتصاد المال والاعمال، المجلد:٣_ العدد:١، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر-الوادي، ٢٠١٨.

٦- عباس، جيهان عبد السلام، **دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر**، المؤتمر الرابع بجامعة طنطا بعنوان"تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها على التنمية الاقتصادية"، https://caf.journals.ekb.eg،٢٠٢٢/٨/١٢.

٧- الشويرف، محمد عمر، البيباص، نجاح الطاهر، البصابصي، محمد ميلاد، **المشروعات الصغيرة كآلية للحد من البطالة**: التجربة الليبية، مقدمة للمشاركة في مؤتمر بعنوان: دور ريادة الأعمال في تطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الليبي، مصراته، شبكة الانترنت **الموقع** http://mdr.misuratau.edu.ly،٢١/ ٠٩/ ٢٠١٩.

٨- فرحان، محمد عبد الحميد محمد، **التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسة اهم مصادر التمويل**، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، مصر-القاهرة، ٢٠٠٣.

٩- بيان، حرب، **دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية "التجربة السورية"، مجلة** جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٢ -العدد ٢، جامعة دمشق، سوريا-دمشق، ٢٠٠٦.

١٠- البرغثي، ونيس محمد، **معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في ليبيا ومقترحات عالجها**، رسالة ماجستير، جامعة بنغازي- كلية الاقتصاد، ليبيا- بنغازي، ٢٠١٤.

١١- محمود، عبد الرحمن، **التنمية الاقتصادية في الفكر الاسلامي، مجلة الجامعة العراقية**، المجلد ٣٦ -العدد ٣، الجامعة العراقية —مركز البحوث والدراسات، العراق- بغداد، ٢٠١٦.

١٢- قربوج، خلود، النفاتي، برهان، **أهداف التنمية الاقتصادية بين الفكر الاقتصادي الإسلامي والفكر الاقتصادي الوضعي**، مجلة بيت المشورة، العدد ١٦، تصدر عن بيت المشورة للاستشارات المالية، قطر-الدوحة، ٢٠٢١.

١٣- القرشي، محمد صالح، **علم اقتصاد التنمية**، الطبعة الاولي، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠١٠.

١٤- ميرة، خياري، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي - كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر- ام البواقي،٢٠١٣.

١٥- العازمي، لافي مبارك، **مؤشرات التنمية الاقتصادية في أفريقيا: أطار تحليلي**، مجلة البحوث والدراسات الأفريقية ودول حوض النيل، المجلد: ٢ العدد: ٢، جامعة اسوان – معهد البحوث والدراسات الافريقية بدول حوض النيل، مصر- اسوان،٢٠٢١.

١٦- ابن منظور، **لسان العرب**، الجزء الأول، لبنان-بيروت، مادة "تبطل"، دار المعارف، ص٣٠٢.

١٧- المسعودي، أحمد، طاهر، أحمد، **البطالة المشكلة والحل**، الطبعة الأولى، مركز المحروسة للنشر، مصر-القاهرة، ٢٠٠٨.

١٨- قنطقجي، سامي مظهر، **البطالة وعلاجها في الاسلام**، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة ناشرون، لبنان-بيروت، ٢٠٠٥.

١٩- نجاح، عمار بهاليل، **البطالة لدى خريجي الجامعة: أسبابها وآثارها الاجتماعية والاقتصادية**، رسالة ماجستير، جامعة ٨ ماي - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر- قالمة، ٢٠١٨.

٢٠- عيسى، رحيمي، عادل، قرقاد، نصرالدين، العايب، **ظاهرة البطالة: مفهومها، أسبابها وآثارها، مجلة ارتقاء للبحوث والدراسات الاقتصادية**، المجلد:١. - العدد: ٠٠، جامعة الشاذلي بن جديد- كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر-الطارف، ٢٠١٨.

٢١- الشمري، مي حمودي عبد الله، **واقع وأسباب البطالة في العراق** بعد عام (٢٠٠٣)وسبل معالجتها، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد:٣٧، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق-بغداد، ٢٠١٣.

٢٢- مهدي، صائب حسن، **البطالة في الدول العربية الواقع والأسباب في ظل عالم متغير، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية**، المجلد:١٢-العدد:٣، جامعة القادسية-كلية الإدارة والاقتصاد، العراق-الديوانية، ٢٠١٠.

٢٣- صفية، بوزار، سمير، كسيرة، **آثار ظاهرة البطالة على النمو الاقتصادي**، مجلة المناجر، المجلد:١-العدد:١، جامعة الجزائر- المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر-دراريـة، ٢٠١٤.

٢٤- الحيالي، وليد ناجي، **دراسة بحثية حول البـطالـة**، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك- كوبنهاغن، ٢٠١١.

٢٥- صالح، محمد رمضان عبد الرحمن، **دور الاقتصاد الإسلامي في عالج مشكلة البطالة من وجهة نظر المشاركين في قوة العمل**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية- عمادة الدراسات العليا كلية التجارة، فلسطين- غزة، ٢٠١٤.

٢٦- نور الدين، علي، أبو قرين، سالمة، **تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة**، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، العدد:١، جامعة مصراته- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ليبيا- مصراته، ٢٠١٥.

٢٧- موقع https://ghorfa.de/ar/الخاص بغرفة التجارة والصناعة العربية الألمانية، **مقالة بعنوان: الشركات الصغيرة والمتوسطة محرك الاقتصاد الألماني**، يوم الأربعاء بتاريخ ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢.

٢٨- الصادق، الطيب، مقالة بعنوان: **لمشروعات الصغيرة والمتوسطة، يمكن الاطلاع عليها على الموقع**: https://www.omandaily.om علي شبكة المعلومات العالمية "الانترنت"، ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢.

٢٩- الشكيلي، محمد بن زاهر، أخصائي استشارات بالهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حوار بعنوان: **كلفة رأس المال والتمويل والتسويق تحديات تواجه رواد الأعمال**، https://www.omandaily.om، ١٤ / ٠٩ / ٢٠٢٢م.

٣٠- الرفيعي، افتخار، حسن، خميس، عبد، احمد ياسين، **المصارف الإسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد:٣١، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق-بغداد، ٢٠١٢.

٣١- عبد الرزاق، جغوط، كمال، سماش، **دور التمويل الاسلامي في تمويل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البحوث والدراسات الاقتصادية**، مجلد:٣-العدد:٢، جامعة باجي مختار-كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، الجزائر-عنابة، ٢٠١٩.

٣٢- أحمد، حنيش، إبراهيم، عباسي، **دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد:٢-العدد:١، جامعة الجلفة- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر- الجلفة، ٢٠١٧.

٣٣- أبو شنب، سامح عبد الكريم، **دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد:١٢-العدد:٢، جامعة آل البيت-عمادة البحث العلمي، الاردن- عمان، ٢٠١٦.

٣٤- الصبيحي، على نبع، **تمويل المشروعات الصغيرة كمدخل للتنمية الاقتصادية في العراق وحل مشكلة البطالة**، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، مجلد:١-العدد:٢، جامعة الانبار-كلية الإدارة والاقتصاد، العراق- الانبار، ٢٠٠٨.

٣٥- الأسرج، حسين، **تفعيل دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، المؤتمر: المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة السلطان مولاي سليمان-كلية الآداب والعلوم الإنسانية، المغرب-بني ملال، ٢٠١٢.